مجلة الجامعة الإسلامية للبحوث الإنسانية، المجلد العشرون، العدد الثاني، ص669– ص719 يونيو 2012
ISSN 1726-6807 http://www.iugaza.edu.ps/ar/periodical/

انتهاكات حرية الصحافة في السلطة الوطنية الفلسطينية (2006- 2010): دراسة وصفية

أ.د. جواد راغب الدلو
أستاذ الإعلام
الجامعة الإسلامية – غزة

ملخص: يهدف هذا البحث التعرف على واقع حرية الصحافة في السلطة الوطنية الفلسطينية، والانتهاكات التي تتعرض لها من عام 2006 وحتى 2010 للوقوف عليها ، وتبصير الرأي العام والمنظمات والهيئات المعنية بها، والعمل على الحد منها.

وتعد هذه الدراسة من البحوث الوصفية، وفي إطارها تم استخدام عدة مناهج هي: المسح، والإحصائي، ودراسة العلاقات المتبادلة، والدراسات السببية المقارنة، أما أداتا الدراسة فهما: المقابلة غير المقننة، والملاحظة الشخصية، وقد تم تقسيم الدراسة إلى مقدمة وثلاثة مباحث ثم عرض لأهم النتائج والتوصيات وقائمة المراجع.

وقد أسفرت الدراسة عن مجموعة من النتائج أبرزها: تعرض الحريات عامة وحرية الرأي والتعبير خاصة لانتهاكات كثيرة بسبب الانقسام، ووجود العديد من النصوص التي تقيد حرية الصحافة في قانون المطبوعات والنشر وتحتاج إلى تعديل، وعدم وجود تشريعات تنظم عمل الوسائل المسموعة والمرئية، وأن حجم الانتهاكات التي وقعت بالضفة والقطاع خلال فترة الدراسة 499 انتهاكاً، نفذ ثلاثة أرباعها جهات رسمية تابعة لحكومتي رام الله وغزة، ولوحظ وجود سياسة ممنهجة في اعتقال الصحفيين واحتجازهم، وتبين أن الحكومتين متشابهتان في استخدامهما لأنواع الانتهاكات، ومختلفتان في التركيز على أي نوع منها، وكشفت الدراسة أن الانتهاكات في القطاع بلغت ذروتها عام 2006 ثم أخذت تتراجع، بينما في الضفة كانت تتذبذب وفقاً للأوضاع السياسية والأمنية.

Violations of the freedom of press under the PNA between 2006-2010

Abstract: This study focuses on the status of the freedom of press in the Palestinian National Authority territories and the violations committed between 2006 and 2010. It seeks to keep the public opinion and the concerned parties abreast of these violations in an attempt to eliminate them. This descriptive study has adopted several methodological approaches including survey, investigation, contrastive studies and interrelationship studies. The tools of the study include uncontrolled interviews and observations. The study is divided into three sections: an introduction, three chapters and a conclusion with results, recommendations and a list of references. The study revealed that

the continuous violations of freedom in general and the freedom of speech in particular are blamed on the internal division, adding that the Palestinian Law of Printing and Publishing includes several paragraphs restricting the freedom of press; these paragraphs are in desperate need of amendment. The study also referred to the non-existence of legislations regulating audio and visual means, adding that the number of violations committed during the period of the study in the West Bank and the Gaza Strip was 499, two thirds of them were carried out by government officials in both Ramallah and Gaza. The study showed that there was a systematic policy of detaining journalists, with the two governments in Ramallah and Gaza practicing the same violation techniques. However, the two governments dealt differently with each type of violations. The study concluded that most of the violations in the Gaza Strip took place in 2006, but they decreased considerably, while the violations in the West Bank were fluctuating due to the prevailing political and security conditions.

مقدمة:

تكفلت العديد من القوانين والمواثيق الدولية بحماية حرية الرأي والتعبير، وفي مقدمتها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في العاشرة من كانون الأول (ديسمبر) عام 1948، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي أقر عام 1966 وعمل به في آذار (مارس) 1976، ومبادئ جوهانسبيرغ حول الأمن القومي وحرية التعبير والوصول إلى المعلومات عام 1995.

وقد اشتمل قانون المطبوعات والنشر الفلسطيني الصادر عام 1995 على (51) مادة، وبموجبة فإن حرية الرأي والتعبير مكفولة وفقاً لأحكام المادة الثانية، وحرية الصحافة التي هي إحدى صورها مكفولة أيضاً بنص المادة الثالثة.

كما أن القانون الأساسي الذي هو بمثابة الدستور المؤقت للسلطة الوطنية الفلسطينية، الذي صدر في 18 آذار (مارس) 2003 والمعدل في 13 آب (أغسطس) 2005 تكفل في مادته رقم(19) بضمان حرية الرأي والتعبير قولاً وكتابة، وتكفل في المادة (27) بضمان حرية وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية والطباعة والنشر والبث والتوزيع، وحظر الرقابة على وسائل الإعلام، فلا يجوز إنذارها أو وقفها أو مصادرتها أو إلغائها أو فرض قيود عليها، إلا وفقاً للقانون وبموجب حكم قضائي.

ومن المعلوم أن الصحافة والصحفيين بالضفة الغربية يخضعون في عملهم لسلطتين هما: السلطة الوطنية الفلسطينية التي تقودها حركة التحرر الوطني الفلسطيني (فتح) وسلطة الاحتلال الإسرائيلي التي لا تزال تسيطر على معظم المدن والقرى الفلسطينية، وتضع الحواجز بينها،

الأمر الذي يشكل عائقاً أمام الصحافة والصحفيين، ويحول دون الحصول على المعلومات ونشرها، وهو ما يتنافى مع القوانين والأعراف الدولية.

وعلى الجانب الآخر تسيطر حركة المقاومة الإسلامية (حماس) منذ 14 حزيران (يونيو) 2007 على قطاع غزة ، وذلك بعد الخلافات والصراعات الداخلية التي حصلت بين فتح وحماس، وأسفرت عن سقوط العشرات من أبناء القطاع، بينهم عدد من العاملين في وسائل الإعلام المختلفة، وذلك بسبب محاولاتهم تغطية الأحداث الجارية بين الطرفين.

وفي ظل الأوضاع السياسية والأمنية المذكورة، والتجاذبات السياسية بين طرفي الصراع، تأثر الإعلام بما يجري ويدور على الساحة الفلسطينية، حيث انحاز بعضه إلى هذا الطرف أو ذاك، وبالتالي أصبح جزءاً من الانقسام، ومسرحاً للتجاذبات السياسية، وأداة من أدوات الصراع، الأمر الذي انعكس سلباً على عمل وسائل الإعلام، إذ تعرض العاملون فيها للتهديد والاعتقال ، والضرب ومصادرة الأجهزة ، والمنع من تغطية الأحداث، وغيرها من الانتهاكات التي حالت دون عملهم بحرية وفق القوانين والأعراف المحلية والدولية.

لقد أدت هذه الأوضاع المأسوية التي تعرض لها الإعلام الفلسطيني في الضفة والقطاع لانحداره ، الأمر الذي يقتضي دراسة الانتهاكات التي يتعرض لها منذ عام 2006 وحتى عام 2010، والكشف عن واقع حرية الصحافة فيها، ونوعية الانتهاكات التي يتعرض لها، والدوافع والأسباب الكامنة خلفها، وتقديم المقترحات اللازمة للتخلص منها، الأمر الذي سيسهم في تعزيز دوره الوطني في تنمية المجتمع ورقيه، ومناهضة الاحتلال الإسرائيلي ، والكشف عن مخططاته الاستيطانية والأمنية والعسكرية والسياسية.

أهم الدراسات السابقة:

أجريت دراسات عدة في هذا المجال، غير أنها لم تتناول هذا الموضوع خلال الفترة المحددة للدراسة، وأهم هذه الدراسات هي:

1. دراسة بعنوان "الصحافة في الوطن العربي" (عبد المجيد، 1990) تناولت التشريعات المنظمة لحرية الصحافة في ثلاث عشرة دولة، في محاولة منها للكشف عن حجم حرية الصحافة المتاحة في تشريعات دول عينة الدراسة، وذلك بعيداً عن الممارسة الفعلية لهذه الحرية.
2. دراسة حول "الاتجاهات الجديدة في قانون المطبوعات والنشر الأردني الصادر عام 1993" (زيادات، 1995) وهي تتناول التشريعات المنظمة للعمل الصحفي في المملكة الأردنية الهاشمية.

3. دراسة عن "تنظيم النشاط الصحفي في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية" (الدلو، 1995) تناولت الأسس والمبادئ التي ينبغي أن يقوم عليها النشر الصحفي، وأوضاع واختصاصات نقابة الصحفيين.
4. دراسة بعنوان "ملاحظات انتقاديه على قانون المطبوعات والنشر لعام 1995الصادر عن السلطة الوطنية الفلسطينية" (المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، 1995) سلطت الضوء على القانون المذكور وأبدت بعض الملاحظات الانتقادية عليه من وجهة نظر قانونية.
5. دراسة حول "حرية الصحافة في قانون المطبوعات والنشر الفلسطيني الصادر عام 1995" (الدلو، 1997) تناولت التشريعات المنظمة لحرية الصحافة في القانون المذكور، وأوضحت حجم الحرية المتاحة فيه، والقيود المفروضة على الصحافة، وذلك بعيداً عن الواقع الفعلي للعمل الصحفي في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.
6. دراسة عن "حرية الصحافة: دراسة في السياسة التشريعية وعلاقتها بالتطور الديموقراطي" (إبراهيم، 1997) تناولت حرية الصحافة وسياسات التشريع في مصر، والتنظيم القانوني لحرية الصحافة، والمراحل الخمس التي مرت بها التشريعات الصحفية، وتأثرها بالتشريعات الفرنسية والتركية والبريطانية.
7. دراسة بعنوان "أصوات الصمت" (الفاصد، 1999) تناولت حرية الرأي والتعبير والمعايير القانونية المنظمة لها، وتقييم عمل الصحافة في فلسطين، والمعوقات التي تعرضت لها كإغلاق الصحف ومنع تداولها، واعتقال بعض الصحفيين في الفترة الواقعة مابين عامي 1994 ونهاية 1997. ولقد رصدت هذه الدراسة الواقع العملي لحرية الصحافة ، متتبعة الانتهاكات التي تعرضت لها خلال المدة المذكورة في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.
8. دراسة حول "اعتداءات قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي على حرية الصحافة من 9/29 – 2000/11/25" (مركز الميزان لحقوق الإنسان، 2000)، تضمنت سرداً لبعض اعتداءات الجيش الإسرائيلي على الصحفيين، خلال الفترة المذكورة التي لم تتجاوز شهرين.
9. مجموعة دراسات بعنوان "الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية الأولى من 2005/10/1 – 2006/10/30، والثانية من 2006/11/1 – 2008/7/31، والثالثة من 2008/8/1 – 2009/10/31، والرابعة من 2009/11/1 – 2010/11/30" (المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، 4 نوفمبر 2006، 4 أغسطس 2008، 4 نوفمبر 2009، 29 ديسمبر 2010) تناولت الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي ضمن مفهوم الديمقراطية وحقوق الإنسان، وانتهاكات

حرية الرأي والتعبير، وانتهاكات الحق في التجمع السلمي، خلال الفترة المحددة لكل دراسة، غير أن الدراسات المذكورة ركزت على ممارسات السلطة تجاه التجمع السلمي.

10. مجموعة تقارير حول "انتهاكات الحريات الإعلامية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، الأول عام 2007، والثاني عام 2008، والثالث عام 2009، والرابع عام 2010" (المركز الفلسطيني للتنمية والحريات/ مدى، 2007، 2008، 2009، 2010) وهي عبارة عن تقارير سنوية تتناول انتهاكات حرية الصحافة في الضفة الغربية وقطاع غزة من قبل السلطة الوطنية الفلسطينية وقوات الاحتلال الإسرائيلي، موضحة حجم الانتهاكات التي وقعت ونوعها شهرياً، خلال الفترة الزمنية المحددة لكل دراسة.
11. دراسة عن "الإعلام وحرية الرأي في فلسطين" (رويتر وزيبولد، 2001) تناولت نشأة وسائل الإعلام في فلسطين، والمراحل التي مرت بها، وركزت على الإعلام بعد قدوم السلطة منذ عام 1994 وحتى 1999، مستعرضة أوضاع المؤسسات الإعلامية القائمة، وأحوال الصحفيين، والإطار القانوني المنظم لحرية الصحافة في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.
12. دراسة بعنوان "حرية الصحافة في فلسطين: 1994- 2000" (فاضل، 2001) تناولت الوضع السياسي والقانوني المنظم لعمل الصحافة والقيود والانتهاكات التي تتعرض لها من قبل السلطة والاحتلال الإسرائيلي، وهل يوجد اختلاف في انتهاكهما لحرية الصحافة في فلسطين؟

وبعد استعراض الدراسات السابقة يخلص الباحث من نتائجها التفصيلية إلى مؤشرات عدة، هي:

1. معظم الدراسات التي أجريت تناولت حرية الصحافة في التشريعات العربية عامة وفلسطين على وجه الخصوص.
2. بعض الدراسات الفلسطينية تناولت الوضع القانوني للصحافة في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية ، إلى جانب استعراض بعض المعوقات والانتهاكات التي تتعرض لها، وممارسات السلطة تجاه التجمع السلمي.
3. دراسة واحدة تناولت اعتداءات قوات الاحتلال الإسرائيلي على حرية الصحافة في مدة لا تتجاوز شهرين.
4. إن معظم الدراسات الفلسطينية ذات طابع قانوني حقوقي صادرة عن منظمات حقوق الإنسان الموجودة بالضفة والقطاع.
5. الدراسات الأكاديمية التي أجريت على حرية الصحافة في فلسطين صدرت ما بين عامي 1995- 2000، وبالتالي تعد هذه الدراسة امتداداً تاريخياً لها، رغم اختلافها عنها من حيث

المشكلة والهدف والفترة الزمنية للدراسة ، التي شهدت إفرازات وتجاذبات سياسية عميقة، انعكست سلباً على العمل الصحفي في الضفة الغربية وقطاع غزة.

6. يمكن الاستفادة من جميع الدراسات السابقة ذات الصلة المباشرة وغير المباشرة في دراسة وتحليل واقع حرية الصحافة في فلسطين والانتهاكات التي تتعرض لها، وتفسير نتائج الدراسة، نظراً لتشابه الأوضاع السياسية والاجتماعية والقانونية بين فلسطين وبعض الدول العربية.

مما سبق يتضح عدم وجود دراسة علمية تناولت موضوع "انتهاكات حرية الصحافة في السلطة الوطنية الفلسطينية خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة ، التي شهدت إفرازات وتجاذبات سياسية انعكست سلباً على الصحافة والصحفيين، الأمر الذي يتطلب الكشف عن هذه الانتهاكات وتقديم المقترحات الكفيلة بالقضاء عليها.

الإحساس بالمشكلة:

أجريت عام 2006 انتخابات فلسطينية أسفرت عن فوز حركة حماس فيها، وتشكيلها للحكومة العاشرة، غير أن هذه النتائج لاقت رفضاً من حركة فتح والمجتمع الدولي، الأمر الذي شجع الكيان الصهيوني على فرض حصار مطبق على قطاع غزة، ونشوب نزاع بين الطرفين، بسبب المناكفات السياسية والأمنية التي كانت تمارسها حركة فتح على المستويين الرسمي والشعبي، بهدف إفشال تجربة حركة حماس السياسية، وهو ما أدى إلى وقوع أحداث دامية، راح ضحيتها العشرات من المواطنين في مختلف مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، بينهم العديد من الصحفيين، نتيجة محاولاتهم الوصول إلى أماكن الأحداث، وتغطية ما يجري على الأرض، إضافة إلى معاناة آخرين من انتهاكات مختلفة، بهدف تكميم أفواههم والحيلولة دون ممارسة عملهم بحرية ومهنية، ولقد تجسد ذلك بصورة جلية بعد الرابع عشر من حزيران (يونيو) من العام 2007، بعد الاقتتال الداخلي الذي نشب بين الطرفين.

وفي ظل هذه الظروف السياسية والأمنية الصعبة عانى الإعلام الفلسطيني العديد من الانتهاكات، حيث قتل ثلاثة صحفيين ، واعتدى على 14 مؤسسة إعلامية، تشمل فضائيات وإذاعات ومكاتب صحفية، ومنعت صحف القدس والأيام والحياة الجديدة من التوزيع في غزة ، وبالمقابل منعت جريدتي فلسطين والرسالة من التوزيع بالضفة، وأغلقت فضائية فلسطين في غزة، وفضائية الأقصى في الضفة، واعتقل العديد من الصحفيين في الضفة والقطاع، وتعرضوا للضرب والإهانة والتهديد بالقتل، واتسم الخطاب الإعلامي بالتخوين والتكفير في كثير من الأحيان، وبرزت العديد من القصص والروايات المختلفة، ولم يتورع الإعلام الحزبي عن الكذب

والتدليس والتحريض وانتهاك حق الخصوصية وعدم الموضوعية في طـرح القـضايا وتغطيـة الأحداث، حيث ركز إعلام فتح على ما يحدث في غزة وتجاهل المآسي التـي تحـدث لأنـصار حماس وكوادرها ومؤسساتها بالضفة، والعكس صحيح.

هكذا يتضح أن الصحافة والصحفيين تعرضوا خلال الفترة الواقعة ما بـين عـامي 2006-2010 إلى انتهاكات عديدة، انعكست سلباً على عمل وسائل الإعلام والعاملين فيهـا، وهـو مـا يقضي الوقوف على واقع حرية الصحافة في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، والكـشف عـن الانتهاكات التي تتعرض لها، وتقديم المقترحات التي تكفل صيانتها وحمايتها.

مشكلة الدراسة:

في ضوء ما سبق، تتحدد مشكلة الدراسة في التعرف على واقع حرية الصحافة في منـاطق السلطة الوطنية الفلسطينية من عام 2006 وحتى عام 2010، وذلك من خـلال تحليـل الواقـع السياسي والقانوني الذي ينظم عملها نظرياً، والممارسة التطبيقية لها، للكشف عن الانتهاكات التي تتعرض لها، وتقديم المقترحات الكفيلة بحمايتها وتحسين أدائها.

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية الدراسة من اعتبارات عدة، أهمها:

1. وجود نقص في مجال الدراسات الإعلامية التي تتناول حرية الصحافة، والانتهاكـات التـي تتعرض لها على مستوى الوطن العربي عامة وفلسطين على وجه الخصوص.
2. زيادة حجم الانتهاكات التي تعرضت لها الصحافة والصحفيين في مناطق الـسلطة الوطنيـة الفلسطينية خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة، وهذا يقتضي جمعها وإحصائها ودراسـتها وتحليلها للوقوف على واقع حرية الصحافة فيها .
3. انحدار الإعلام الفلسطيني لدرجة لم يسبق لها مثيل من قبل ، نتيجـة الـصراع والتجـاذب السياسي بين حركتي فتح وحماس ، واتسام تصرفات كل واحدة منهما بالثأر والانتقـام مـن وسائل إعلام وصحفيي الطرف الآخر ، وهذا يتطلب بيان ذلك للجهات المعنية .
4. توضيح حجم الضرر الذي لحق بالصحافة والصحفيين نظرا للانتهاكات التي أصـابتهم مـن الجهات الرسمية وغير الرسمية .
5. تبصير الرأي العام والمنظمات والهيئات المعنية بالانتهاكات المختلفة التي تتعرض لها حرية الصحافة في فلسطين، للوقوف عليها والعمل على الحد منها.

أهداف الدراسة :

1. توضيح الإطار المنظم لحرية الصحافة ، وبيان حدودها وحجمها في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية .
2. الكشف عن أنواع الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون وتوضيح الأسباب والدوافع الكامنة خلفها.
3. التعرف على مدى وجود اتفاق أو اختلاف في الانتهاكات التي تتعرض لها الصحافة والصحفيون وفقا للمنطقة والزمن .
4. الكشف عن الجهات التي تقف خلف الانتهاكات التي تتعرض لها حرية الصحافة في الضفة والقطاع .
5. تقديم المقترحات المناسبة التي تكفل حماية حرية الصحافة، وقيام الصحفيين بعملهم بعيداً عن القيود والانتهاكات التي يتعرضون لها.

تساؤلات الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى الكشف عن الانتهاكات التي ترتكب بحق حرية الصحافة في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال الفترة المحددة للدراسة، وتم بلورة هذا الهدف الرئيس في مجموعة من التساؤلات، تسعى الدراسة إلى الإجابة عنها، وهي:

- ما هو الوضع السياسي والإطار القانوني المنظم لحرية الصحافة في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية؟
- ما حدود حرية الصحافة المتاحة في السلطة الوطنية الفلسطينية؟
- هل تتعرض الصحافة والصحفيون لانتهاكات؟ وما هي نوعها؟
- ما هي الأسباب والدوافع الكامنة وراء هذه الانتهاكات؟
- هل يوجد اتفاق أو اختلاف في الانتهاكات التي تتعرض لها الصحافة وفقاً للمنطقة – الضفة الغربية وقطاع غزة - أو الزمن؟
- ما هي المقترحات التي يمكن أن تسهم في صون حرية الصحافة والتخلص من الانتهاكات التي تتعرض لها، وتحسين ظروف عملها؟

مصطلحات الدراسة:

1. الانتهاكات: هي كل إجراء قانوني أو عملي، مناهض للاتفاقيات والقوانين المحلية والدولية، يحول دون ممارسة الصحافة لعملها بحرية في الحصول على الأخبار والآراء والمعلومات ونشرها دون قيود حكومية.

2. حرية الصحافة: هي إحدى صور حرية التعبير عن الرأي ، وتقتضي أن تكون حرة في استقاء الأخبار ونشرها، وعدم خضوعها للرقابة حتى في الظروف الاستثنائية، وتحديد المجال الذي يجوز للمشرع أن يتدخل فيه – قدر الإمكان- للحد من حرية الصحافة، ومنح الأفراد والجماعات حق إصدار الصحف دون اعتراض السلطة. (الدلو، 1997، 9)

3. الصحافة في فلسطين: هي الجرائد والمجلات ، ومحطات الراديو والتلفزيون، ومراسلو ومكاتب الصحف العربية والأجنبية ، ووكالات الأنباء والقنوات الفضائية الموجودون في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.

4. الصحفيون: وهم الصحفيون والمصورون الفلسطينيون والأجانب العاملون في وسائل الإعلام المحلية والعربية والأجنبية.

نوع البحث ومنهجه:

1. **نوع البحث**: يقع هذا البحث ضمن البحوث الوصفية التي تهدف إلى تصوير وتحليل وتقويم خصائص مجموعة معينة أو موقف معين يغلب عليه صفة التحديد (حسين، 2006، 131)، للحصول على معلومات كافية ودقيقة عنه، دون الدخول في الأسباب أو التحكم فيها، وهذا يعني أن هذا النوع من البحوث لا يقف عند حد جمع البيانات والمعلومات، بل يصل إلى تصنيفها وتسجيلها وتحليلها، واستخلاص نتائج ودلالات مفيدة منها، تؤدي إلى إمكانية إصدار تعميمات بشأن الموقف أو الظاهرة محل الدراسة (عبد الحميد، 1997، 94) وبناء عليه فإن هذا البحث يهدف إلى الكشف عن الانتهاكات التي ترتكب بحق الصحافة والصحفيين في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.

2. **مناهج الدراسة**: في إطار النوع السابق من البحوث سوف يستخدم الباحث المناهج التالية:

أ- منهج المسح: لكونه جهداً علمياً منظماً، يساعد في الحصول على معلومات وبيانات وأوصاف عن الظاهرة أو مجموعة الظاهرات موضع البحث ، من العدد الحدي من المفردات المكونة لمجتمع البحث، خلال فترة زمنية كافية للدراسة (حسين، 2006، 147)، وذلك لدراسة واقع حرية الصحافة في السلطة الوطنية الفلسطينية، واستعراض النصوص القانونية والقرارات السياسية المتصلة بها، وتتبع الانتهاكات التي تعرضت لها خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة.

ب- المنهج الإحصائي: وهو إجراء منهجي وضروري لحساب التكرارات، واستخراج النسب المئوية، وبيان دلالاتها الكمية والنوعية، ويستخدم بغرض جمع وتنظيم وتجهيز وتفسير

البيانات الرقمية (المسلمي، 2008، 137) وقد استخدمه الباحث في رصد وإحصاء الانتهاكات التي تعرضت لها الصحافة في الضفة الغربية وقطاع غزة خلال فترة الدراسة.

ت- منهج دراسة العلاقات المتبادلة: بهدف دراسة العلاقات بين الحقائق التي تم الحصول عليها، والتعرف على الأسباب التي أدت إلى حدوث الظاهرة، والوصول إلى استنتاجات وخلاصات لما يمكن عمله لتغيير الظروف والعوامل المحيطة بالظاهرة في الاتجاه الإيجابي (حسين، 2006، 160) وفي إطاره استخدم الباحث ما يلي:

- الدراسات السببية المقارنة: لتحليل جوانب التشابه والاختلاف بين الظاهرات، ومعرفة العوامل التي تظهر أنها موافقة لظروف أو حالات معينة (حجاب، 2006، 91)، وذلك لعمل مقارنات بين الانتهاكات التي تتعرض لها الصحافة والصحفيون في الضفة الغربية وقطاع غزة ، خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة.

- دراسة الحالة: لدراسة حالة حرية الصحافة في فلسطين دراسة شاملة متعمقة ، للوصول إلى فهم واضح للأسباب التي تدفع السلطة الوطنية الفلسطينية إلى ممارسة انتهاكاتها لحرية الصحافة.

أداتا الدراسة:

1. المقابلة غير المقننة: وهي التي تتم بدون إعداد مسبق للأسئلة، ويترك فيها الباحث للمبحوث الحرية في الاسترسال بعرض آرائه وأفكاره ووجهات نظره ، وقد تم استخدامها مع عدد من الصحفيين والقانونيين المهتمين بالموضوع .
2. الملاحظة الشخصية: وذلك من خلال متابعة الباحث ومعايشته ورصده وتسجيله للانتهاكات التي تعرضت لها الصحافة والصحفيون في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال فترة الدراسة.

حدود الدراسة:

- الحد المكاني: تقتصر هذه الدراسة على قطاع غزة والضفة الغربية بما فيها مدينة القدس، وهي المناطق التي احتلتها إسرائيل في الخامس من حزيران (يونيو) 1967، وتخضع للسلطة الوطنية الفلسطينية، وفقاً لاتفاقية أوسلو المبرمة بين منظمة التحرير الفلسطينية و(إسرائيل) عام 1993.

- الحد الزماني: حدد الباحث الفترة الزمنية الواقعة ما بين كانون الثاني (يناير) 2006 وحتى نهاية ديسمبر 2010، حيث شهدت هذه الفترة أحداثا كثيرة أبرزها فرض الحصار على قطاع غزة وانحياز وسائل الإعلام لهذه الجهة أو تلك، والصراع بين فتح وحماس، وانقسام المجتمع الفلسطيني وغيرها.

تقسيم الدراسة:

وقد تم تقسيمها إلى :

- مقدمة :وتشتمل أهم الدراسات السابقة، والإحساس بالمشكلة، ومشكلة الدراسة، وأهميتها، وتساؤلاتها، ومصطلحات الدراسة، ونوع البحث ومنهجه، وأداتا الدراسة، وحدودها.
- المبحث الأول: الأوضاع السياسية والأمنية في السلطة الوطنية الفلسطينية .
- المبحث الثاني: الإطار القانوني المنظم لحرية الصحافة.
- المبحث الثالث: انتهاكات حرية الصحافة.
- أهم النتائج والتوصيات والمراجع

المبحث الأول

الأوضاع السياسية والأمنية في السلطة الوطنية الفلسطينية

أجريت في 25 كانون الثاني (يناير) 2006 الانتخابات الفلسطينية الثانية بالضفة الغربية وقطاع غزة، واكتسبت أهمية كبيرة على الصعيدين المحلي والدولي، بسبب الظروف التي أجريت فيها، والنتائج التي أسفرت عنها، التي تمثلت بفوز حركة المقاومة الإسلامية (حماس) بـ 76 مقعداً من أصل 132 مجموع مقاعد المجلس التشريعي، في الوقت الذي حصلت فيه حركة التحرير الوطني الفلسطيني (فتح) على 43 مقعداً، الأمر الذي آثار ردود فعل قوية عليها، تراوحت بين مؤيد ومعارض ومتحفظ، وهو ما أضاف إليها أهمية أخرى.

ولقد شارك في هذه الانتخابات جميع القوى والفصائل الفلسطينية الوطنية والإسلامية ما عدا حركة الجهاد الإسلامي، وهو ما أضفى عليها جواً شديداً من المنافسة الحزبية والفصائلية، حيث شاركت فيها إحدى عشرة قائمة حزبية، بالإضافة إلى العديد من المرشحين المستقلين، مما جعلها تتسم بقوة التحدي والمنافسة، ومنحت الجميع فرصة معرفة حجمه أو وزنه بين الجماهير، وأهليته لقيادتها عبر صناديق الاقتراع، ومعرفة أي البرامج السياسية أكثر انسجاماً مع رغباتها ومطالبها.

وأجريت الانتخابات في ظل مطالب شعبية، تأمل بإنهاء حالة الفساد والتردي الأمني والاقتصادي، التي كانت تعصف بالمجتمع الفلسطيني الذي يتطلع إلى مستقبل أفضل، من خلال انتخاب حكومة مؤهلة وقادرة على القيام بإصلاحات جذرية، تلبي طموحات المواطنين وتنهي معاناتهم.

ولقد حاول الاحتلال منذ البداية التأثير على هذه الانتخابات عن طريق إقامة الحواجز العسكرية، ومنع حرية الحركة والتنقل للمرشحين والناخبين ، وخاصة مرشحي حماس، واعتقال العشرات من كوادرها ونشطائها، ووضع القيود أمام ممارسة الدعاية الانتخابية في مدينة القدس،

فضلاً عن الوصول إليها، إضافة إلى جدار الفصل العنصري الذي قطع أوصال الأراضي الفلسطينية ، وحولها إلى جزر سكانية معزولة عن بعضها تتحكم في مداخلها ومخارجها الحواجز الإسرائيلية. (مركز دراسات الشرق الأوسط، 2006)

وواجه المجلس التشريعي منذ اللحظات الأولى لمباشرة مهامه ضغوطات إسرائيلية، منها منع النواب من التنقل بين الضفة وغزة، والحيلولة دون عقده بجميع أعضائه في مكان واحد، واختطاف 40 نائباً من نوابه، 36 منهم من حماس، بينهم رئيس المجلس، إضافة إلى فرض حصار مطبق على قطاع غزة، استمر حتى اليوم، كان له آثار سلبية اقتصادية واجتماعية وسياسية وأمنية كبيرة على المواطنين لانتخابهم حماس!!

وبقدر ما كانت الأجواء التي جرت فيها الانتخابات ديمقراطية على الصعيد الداخلي الفلسطيني، بقدر ما كانت تصرفات الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل وتيار داخل السلطة الفلسطينية غير ديمقراطية بعد فوز حماس بالانتخابات ، حيث رفضت حركة فتح وباقي فصائل منظمة التحرير الفلسطينية المشاركة في الحكومة التي شكلتها حركة حماس ، وفرض الحصار على الشعب الفلسطيني عقاباً له على خياره الديمقراطي ، وأوقفت المساعدات التي كانت تقدم للسلطة ، ومنها منحةUSAID الأمريكية التي كانت تقدم للمجلس التشريعي على مدار السنوات الماضية ، وفرضت الرباعية الدولية (الولايات المتحدة ، والاتحاد الأوروبي ، و روسيا ،و الأمم المتحدة) شروطا مجحفة للتعامل مع حكومة حماس ، في مقدمتها الاعتراف بإسرائيل والاتفاقيات المبرمة معها، وهو ما رفضته حماس ، الأمر الذي زاد من تشديد الحصار عليها ومقاطعتها ، و ساعد على ذلك موقف حركة فتح ، الذي أقر بنتائج الانتخابات ظاهرياً ورفضها عملياً ، لإفشال تجربة حماس السياسية وإسقاط حكومتها.

وكانت نتيجة هذا الوضع بروز تيارين مختلفين في المنهج والموقف السياسي ، كل منهما يقود العربة باتجاه مغاير للطرف الآخر ، وهو ما أدى إلى زيادة الصراعات و المناكفات السياسية والأمنية ، ووقوع العديد من الأحداث الدامية التي راح ضحيتها العشرات من المواطنين في الضفة الغربية وقطاع غزة ، حيث نظم الموظفون الإداريون بالمجلس التشريعي الفلسطيني بتشجيع من حركة فتح إضرابا عاما في مقر المجلس من بداية أيلول (سبتمبر) 2006 وحتى منتصف كانون الثاني (يناير) 2007 بقصد تعطيل أعمال المجلس ، وأطلق مسلحون النار على بيوت بعض أعضاء المجلس ، وتم إعاقة عقد الجلسة الطارئة التي كانت مخصصة للاستماع لتقرير رئيس مجلس الوزراء إسماعيل هنية عن الوضع السياسي ، واغتيل قائد ألوية الناصر صلاح الدين الجناح العسكري للجان المقاومة الشعبية خليل القوقا ، وزاد الصراع والاقتتال

الداخلي ، وعلى أثر ذلك أنشأ وزير الداخلية سعيد صيام القوة التنفيذية ، ورافق هذا القرار ردود فعل مختلفة زادت من حدة الصراع بين مؤسستي الرئاسة والحكومة ، الأمر الذي شكل ضغطاً عليهما للبحث عن صيغة للوفاق الوطني ، توجت بالتوقيع على وثيقة الوفاق الوطني في 27 من حزيران (يونيو) 2006 (محمد ، 2011)

وعلى الرغم من ذلك لم تتوقف حالة الفلتان الأمني والتصعيد السياسي الذي ترافق مع المحادثات بين الرئاسة والحكومة ، ومروراً بإضراب نقابة الموظفين الحكوميين الذي بدأ في أيلول (سبتمبر) 2006 ، وبدأ الحديث عما عرف بخيارات الرئيس محمود عباس لحل الأزمة وهي خيارات تضمنت اللجوء إلى انتخابات رئاسية وتشريعية مبكرة ، وأطلق الرصاص على رئيس الوزراء إسماعيل هنية عند معبر رفح أثناء عودته من جولة خارجية ، وقتل قبلها بأيام أبناء بهاء بعلوشة الضابط في جهاز المخابرات العامة ، فدخلت الساحة الفلسطينية مرحلة جديدة من الصراع ، وهو ما دفع المملكة العربية السعودية إلى الدخول على خط الوساطة وجمع الطرفين في مكة المكرمة ، وتوقيع اتفاق مكة المكرمة الذي أكد على حرمة الدم الفلسطيني ، وتشكيل حكومة وحدة وطنية نالت ثقة المجلس التشريعي في 17 آذار (مارس) 2007 (محمد ،2011) ، غير أن الأحداث والصراعات السياسية والأمنية ما تلبث أن تهدأ حتى تعود من جديد أكثر اتساعا وعنفواناً مما مضى ، الأمر الذي دفع وزير الداخلية في حكومة الوحدة الوطنية هاني القواسمي إلى الاستقالة ، بسب الحواجز التي حالت دون تطبيق الخطة الأمنية المتفق عليها ، وعدم تسلمه صلاحياته.

وفي هذه الأثناء تصاعدت وتيرة الحملات الإعلامية بين الطرفين، وازداد الوضع سوءاً، وكثرت عمليات الخطف والقتل على الحواجز والإعدامات الميدانية، وفشلت كل محاولات التهدئة ووقف تدهور الأوضاع نحو المجهول، واتجه قطاع غزة نحو الانفلات التام.

وفي 14 حزيران (يونيو) 2007 قررت حركة حماس حسم الأمور عسكرياً، واستمر الصراع والاقتتال لمدة ثلاثة أيام أسفرت عن سقوط 161 قتيلاً، و700 جريح، وانتهى بسيطرة حركة حماس على قطاع غزة (المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، 2007، 8). ومن ثمَّ أصدر الرئيس محمود عباس عدة قرارات رداً على ما أسماه "الانقلاب" في غزة، أبرزها : إقالة الأستاذ إسماعيل هنية وحل حكومته، وتشكيل حكومة طوارئ برئاسة الدكتور سلام فياض، الأمر الذي أدى إلى وجود حكومتين الأولى في غزة والثانية بالضفة، تتولى كل منهما إصدار القرارات والقيام بالتعيينات والترقيات وإدارة الأجهزة الأمنية في منطقتها، مما أوجد انقساماً كبيراً في

المجتمع الفلسطيني، استمر من ذلك الحين وحتى توقيع اتفاق المصالحة بالقاهرة في الرابع من آيار (مايو) 2011 .

وبالتوازي مع أحداث غزة، نفذت حركة فتح والأجهزة الأمنية التابعة لها بالضفة الغربية، سلسلة أعمال ثأرية ضد حركة حماس وأنصارها والمؤسسات التابعة لها، طالت العديد من المؤسسات الصحفية والثقافية والاجتماعية والمكاتب الإعلامية ومقرات الإذاعة والتلفاز المحلية، وهذا يعني أن الحريات العامة في فلسطين تعرضت خلال هذا العام لأكبر عدد من الانتهاكات التي لم تجد من يلجمها، أو يصحح مسارها وفقاً للقانون الأساسي الفلسطيني، وقانون المطبوعات والنشر ، والمواثيق والأعراف الدولية، التي كفلت جمعيها للإنسان التمتع بهذه الحريات.

ويجب الإشارة إلى أن وتيرة هذه الانتهاكات كانت ترتفع وتنخفض وفقاً للوضع الفلسطيني الداخلي،حيث أخذت في كثير من الأحيان طابع الفعل ورد الفعل، أو الثأر والانتقام لما يحدث من ممارسات أو انتهاكات في الضفة والقطاع، علماً أن عدد الانتهاكات التي ارتكبت بحق الصحفيين عام 2008 بلغت 257 انتهاكاً، 147 منها من جانب قوات الاحتلال الإسرائيلي، و110 من الأجهزة الأمنية الفلسطينية، وعام 2009 حوالي 173 انتهاكاً، 97 منها من قوات الاحتلال، و76 من الجانب الفلسطيني (الريماوي، 2010، 13)، وعام 2010 حوالي 218 انتهاكاً، 139 منها من قوات الاحتلال، و79 من الأجهزة الأمنية الفلسطينية. (مركز مدى، 2010)

ولوحظ أن الانتهاكات بحق الصحفيين الفلسطينيين كانت تتزايد عند تصاعد حدة الخلافات بين حركتي فتح وحماس، الأمر الذي عزز الرقابة الذاتية، وأدى إلى تراجع المستوى المهني للإعلام، حيث اتسمت تغطية العديد من وسائل الإعلام وخاصة الإلكترونية منها بعدم الموضوعية، ونشر القصص والأخبار المفبركة، والتحريض على أفعال أو أعمال تعد جرائم في القانون، دون وازع من ضمير أو خلق، وزرع الأحقاد والكراهية وتنمية التعصب ورفض الآخر، وانتهاك حق خصوصية الأفراد أو المس بكرامتهم أو إفشاء أسرارهم والإضرار بسمعتهم من خلال أجهزة الدعاية التي تعمل ليل نهار لتشويه صورتهم لمجرد انتمائهم لهذا الفصيل أو ذاك، وعرض وجهة نظر واحدة أحياناً وتغييب الأخرى، واستخدام خطاب إعلامي يغلب على مفرداته أفعال التخوين والتكفير (الدلو، 2008).

وهذا يعني أن الإعلام الفلسطيني انحدر خلال فترة الانقسام إلى هوة سحيقة، حيث مس بالثوابت الفلسطينية، وانشغل عن الاحتلال وجرائمه البشعة، وهموم المواطن ومشاكله، وزاد من تشرذم المجتمع، وأزكى التعصب الحزبي، وشجع على رفض الآخر، وفقد دوره في المجتمع

كأداة بناء تسهم في ترقية المجتمع ونموه وازدهاره ، وإشاعة جو من الألفة والمودة بين أفـــراده، وتسهم في علاج مشاكله الداخلية والخارجية.

مما سبق يتضح أن الأوضاع السياسية والأمنية خلال الفترة الواقعة ما بين عامي 2006-2010 سادها الاضطرابات والمناكفات السياسية والصراعات الحزبية، وتهميش القانون وتغليـــب المصالح الشخصية والفئوية على المصلحة العامة، وإصدار العديد من القرارات كـــردود أفعـــال على قرارات أخرى، يتسم الكثير منها بالإجحاف بحقوق المواطنين العامة والخاصة، الأمر الـــذي انعكس سلباً على الحريات عامة والحريات الإعلامية على وجه الخصوص التي منيت بانتكاســـة خطيرة ، حيث اعتدي على العديد من المؤسسات ، وقتل عدد من الصحفيين، وأصيب العـــشرات منهم، وصودرت أو كسرت كاميراتهم ومعداتهم، وزج بالعديد منهم في السجون، وأغلقت بعض المؤسسات ومنعت بعض الصحف من الصدور أو التوزيع، وأصبحت لغة الخطـــاب الإعلامـــي يعوزها الكثير من الدقة والموضوعية والمهنية، وبالتالي أصبح المشهد الإعلامي كالسياسي مليئـــا بالصراعات يشوبه الكثير من الضبابية ولا يتسع للرأي الآخر.

المبحث الثاني

الإطار القانوني المنظم لحرية الصحافة

أصدرت السلطة الوطنية الفلسطينية في الخامس والعشرين من حزيران (يونيو) عام 1995 قانوناً للمطبوعات والنشر، لم يكن مصدره السلطة التشريعية التي تعد الأصل في سن التشريعات والقوانين، بل كان مصدره السلطة التنفيذية ممثلة بمنظمة التحرير الفلسطينية، التي استندت فـــي إصداره إلى المادة رقم 28 من القانون الصادر عام 1962، التي تنص على أنـــه "إذا اقتـــضت الأحوال اتخاذ تدابير عاجلة لا تحتمل التأخير، فللمجلس التنفيذي أن يصدر في شـــأنها قـــرارات تكون لها قوة القانون ، ويجب عرضها على المجلس التشريعي عند انعقاده ، وتظل نافذة ما لـــم يقرر المجلس التشريعي إلغاءها" (جريدة الوقائع الفلسطينية، 1962).

ورغم أن صدور هذا القانون لا يندرج تحت هذه الظروف المشار إليها، لذا من المـــرجح أن يكون سبب إصداره الظروف والأوضاع السياسية الناجمة عن اتفاقيـــة أوســـلو، والـــضغوطات السياسية التي أحاطت بها، علماً أنه لم يعرض على المجلس التشريعي السابق الذي تم انتخابـــه، ولا المجلس التشريعي الحالي الذي تم انتخابه في أوائل عام 2006.

ولقد اشتمل القانون المذكور على 51 مادة، وبموجبه فإن حرية الصحافة والطباعة والـــرأي والتعبير مكفولة بنص المادة الثانية، وحرية الوصول للمعلومات ونشرها وتداولها والتعليق عليها مكفولة أيضاً بنص المادة الرابعة (السلطة الوطنية الفلسطينية، 1995).

كما أن القانون الأساسي الذي هو بمثابة الدستور المؤقت للسلطة الوطنية الفلسطينية، الصادر في الثامن عشر من آذار (مارس) عام 2003، والمعدل في آب (أغسطس) عام 2005 ، تكفل هو الآخر في المادة (19) بضمان حرية الرأي والتعبير، وأكد على أن من حق كل فرد أن يعبر عن رأيه قولاً أو كتابة، وضمن للجميع في المادة (27) الحق في تأسيس الصحف وسائر وسائل الإعلام، والحرية في عملها دون رقابة، ماعدا مصادر تمويلها (السلطة الوطنية الفلسطينية،2005)

ويعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1948 ، من أهم المواثيق التي تكفلت بحرية الرأي والتعبير ، ونقل الأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة دون قيود وحدود جغرافية ، وكذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر عام 1966، وعُمل به في آذار (مارس) 1976، حيث أكد على حرية الرأي والتعبير والإعلام، ومبادئ جوهانسبيرغ عام 1995، الخاصة بالأمن القومي وحرية الرأي والتعبير والوصول للمعلومات.

ورغم كثرة النصوص والمواد القانونية المحلية والدولية التي تؤكد على حرية الرأي والتعبير وتكفل حرية الصحافة، ومن ذلك المادة (19) من القانون الأساسي، والمواد (2، 3، 4) من قانون المطبوعات والنشر، والعديد من المواثيق الدولية، إلا أن هناك العديد من المواد في قانون المطبوعات تقيد حرية الصحافة، وتعد بمثابة قيود عليها تكبل عملها، وتحول دون أداء رسالتها، وأهم الملاحظات التي تؤخذ على القانون المذكور هي:

أولاً: تعامله بإبهام وعدم الوضوح مع حق الصحفي في الوصول إلى المعلومات والأخبار والإحصائيات ونشرها وتحليلها والتعليق عليها، وفقاً لما ورد في الفقرة (ج) من المادة (4)، وذلك عند الإشارة لتعامل الجهات الرسمية مع الصحفي وتسهيل مهمته في الاطلاع على برامجها ومشاريعها كما تنص المادة (6)، علماً أن هذا الحق يعد من أهم الحقوق في العمل الصحفي والأنظمة الديمقراطية؛ لأن سائر الحقوق تقوم عليه.

ثانياً: وضع القانون قيوداً على الصحفيين، فالمادة (11) اشترطت على رئيس التحرير أن يكون صحفياً، ويتقن لغة المطبوعة التي يرأسها تحريرها، وألا يكون مسئولاً عن أكثر من مطبوعة، وألا يمارس وظيفة أخرى في المطبوعة التي يرأس تحريرها أو في غيرها، وأن يكون مقيماً في فلسطين.

كما وضعت المواد (13، 14، 15) قيوداً شبيهة بقيود المادة السابقة على رئيس التحرير المطبوعة المتخصصة، ومسئول دار النشر، ودار الدراسات والبحوث، ودار قياس الرأي العام،

ودار الترجمة، ودار التوزيع، ومكتب الدعاية والإعلان، وهي قيود تشكل انتهاكاً لحرية الرأي والتعبير التي كفلتها المواد السابقة المشار إليها في القانونين الأساسي والمطبوعات والنشر؛ لأنها تتناقض مع ما جاء فيهما، فهي تمنع الأشخاص الذين لا تتوفر فيهم الشروط المذكورة من العمل في الصحافة ونقل المعلومات بحرية، وبالتالي ينتهك حقهم في التعبير، وحق الجمهور في المعرفة والحصول على معلومات.

ثالثاً: يأخذ القانون بنظام الترخيص بدلاً من نظام الإخطار الذي تعمل به الدول الديمقراطية، فقد تضمنت المواد من (18- 21) المعلومات والشروط التي ينبغي أن تتوفر في طالب الرخصة، مما يعني منح أفراد ومنع آخرين حق إصدار الصحف، وهو ما يعد انتهاكاً لحرية الصحافة. (الدلو، 1997، 17)

رابعاً: ألزم القانون في المادة (33) فقرة (ب) مالك المطبعة أو مديرها المسئول إيداع أربع نسخ من كل مطبوعة غير دورية قبل توزيعها لدى دائرة المطبوعات والنشر في وزارة الإعلام، وهذا يعني وجود رقابة مباشرة بعد النشر وقبل التوزيع، تمثل انتهاكاً لحرية الصحافة وتدفق المعلومات، وهي رقابة غير مبررة تجاوزت ما جاء في قانون المطبوعات الصادر عام 1933، الذي كان هدفه من الإيداع حفظ الدورية في أرشيف دائرة المعارف وليس الرقابة (المركز الفلسطيني ، 14)

خامساً: حظرت المادة (37) أمور عدة، هي:

1. فقرة (أ) بند (1) نشر أي معلومات سرية عن الشرطة وقوات الأمن العام أو أسلحتها أو عتادها أو أماكن تواجدها أو تحركاتها أو تدريباتها، وهي قيود لها ما يبررها في الدول ذات السيادة، التي تخفي المعلومات الخاصة بالأمن القومي في حالات الخطر، ولكن الأمر في الحالة الفلسطينية مختلف تماماً؛ لأن المعلومات المتعلقة بالأجهزة الأمنية مثل : أسماء أفراد قوات الأمن، ورتبهم، وتنقلاتهم، وأنواع أسلحتهم، وعتادهم العسكري، متوفرة بتفاصيلها لدى جيش الاحتلال الإسرائيلي وفقاً للاتفاقيات المبرمة بين الطرفين (اتفاقية القاهرة، 1995)، الأمر الذي يطرح تساؤلاً حول الهدف من وراء إخفاء هذه المعلومات المتوفرة لدى العدو الصهيوني عن الجمهور الفلسطيني.
2. فقرة (أ) بند (3) المقالات التي من شأنها الإساءة للوحدة الوطنية، أو التحريض على ارتكاب الجرائم، أو زرع الأحقاد وبذور الكراهية والشقاق والتنافر وإثارة الطائفية بين أفراد المجتمع، وهي عبارات مطاطية فضفاضة يمكن للسلطة استغلالها في اعتقال الصحفيين والاعتداء عليهم ومحاكمتهم ومنع تداول الصحف، وإغلاقها وتعطيلها، مما يؤثر على حرية الصحافة.

3. فقرة (أ) بند (4) نشر وقائع الجلسات السرية للمجلس الوطني، ومجلس وزراء السلطة، مما يحول دون نقل المعلومات للرأي العام، وحرمانه من معرفة ومتابعة ما يجري، والحيلولة دون محاسبة ممثليه في السلطتين التشريعية والتنفيذية، علماً أن المحاسبة في الدول الديمقراطية عادة تكون لسكرتارية المجلس أو للأعضاء الذين سربوا المعلومات، وليس للصحافة أو الصحفيين (المركز الفلسطيني ، 1995، 17).

4. فقرة (أ) بند (5) المقالات أو الأخبار التي يقصد منها زعزعة الثقة بالعملة الوطنية، علماً أنه من المعروف لرجال الاقتصاد أن مجرد الإشاعة لا الطباعة أو النشر، تؤدي إلى زعزعة الثقة بالعملة الوطنية، كما أن السلطة ليس لها عملة وفقاً للاتفاقيات الموقعة بين الطرفين: الفلسطيني والإسرائيلي، وبالتالي فهو نص غير واقعي ولا عملي، إلا إذا كان الهدف منه حماية العملة الإسرائيلية التي تتعامل بها السلطة بشكل رسمي.

5. فقرة (أ) بند (6) المقالات أو الأخبار التي من شأنها الإساءة لكرامة الأفراد أو حرياتهم الشخصية أو الإضرار بسمعتهم، فبالإضافة إلى أن الألفاظ المذكورة مطاطية لا ضابط لها، فقد تضمن قانون العقوبات الفلسطيني لسنة 1936 كل ما عالجته هذه الفقرة، وبالتالي لا داعي للتكرار.

6. فقرة (ب) منعت دخول المطبوعات التي تصدر في الخارج، إذا تضمنت ما حظر نشره بمقتضى هذا القانون، وهذا يعني حرمان المواطن من الوصول إلى المعلومات وسماع آراء ووجهات نظر الآخرين، وهو أمر مستحيل في ظل ثورة تكنولوجيا الاتصال التي يشهدها العالم اليوم، وجعلت منه قرية صغيرة.

سادساً: أجاز القانون ، للسلطة الإدارية ممثلة بوزير الإعلام في المادة (47)، حق ضبط الجريدة ومصادرتها ليوم واحد، في حين يمنح للقضاء حق تعطيلها مؤقتاً مدة لا تتجاوز ثلاثة شهور، إذ خالفت أحكام المادة (37) دون أن يضمن حق صاحب الجريدة في التعويض في حالة البراءة، وبالتالي تتكبد الصحيفة خسائر فادحة، وتكون السلطة الإدارية قد اعتدت على حرية الصحافة، من خلال وجود لون آخر من الرقابة المباشرة تعرف بالرقابة بعد التوزيع.

كما منحه أيضاً في المادة (23) حق إلغاء تراخيص الصحف التي لم تصدر خلال ستة شهور من تاريخ منحها الرخصة، وكذلك التي توقفت عن الصدور لمدة تصل إلى ثلاثة شهور، إلا إذا كان لديها عذر مشروع يقبله الوزير. وخطورة ذلك تتضح إذا علمنا أن السلطة ألغت تراخيص عشرات المطبوعات، كما أن الإلغاء ليس عقوبة على جريمة ارتكبتها هذه المطبوعات، بل جاء لأسباب إدارية بعد منحها التراخيص المطلوبة، وهذا يعني أن القانون الفلسطيني يجمع

بين الإجراءات الإدارية والقضائية في ضبط الجريدة ومصادرتها وتعطيلها وإلغائها (الدلو، 1997، 24) ويمنح وزير الإعلام والنائب العام سلطة فرض قيود إضافية على الصحافة، وإنزال عقوبات قاسية بحقها إذا لم تلتزم بشروط القانون، ويجعل إجراءات التقاضي والحماية التي تتكفل بها المحاكم يكتنفها الغموض (الفاصد، 1999، 21، 22).

سابعاً: اشترط قانون المطبوعات إيداع تأمين على شكل تعهد بنكي يكفل أجور العاملين لنصف عام لم يحدد قيمته، ولم يفرق بين تأمين الصحيفة اليومية وغير اليومية، كما فعل مع رأس المال، علماً أن الكثير من الدول أعفت صحافتها من قيود التأمين، حتى لا تضع أي عوائق أو قيود أمام حرية إصدار الصحف (شمس، 1947، 641).

ثامناً: لم يفرق القانون بين حق الرد والتصحيح، علماً أن الرد يعطي للأفراد والتصحيح للسلطات العامة، ولم يحدد كيفية التعامل مع الرد والتصحيح إذا زاد حجمه عن حجم المادة التي استوجبت الرد أو التصحيح، خاصة أن القانون قرر ذلك مجاناً، الأمر الذي قد يؤدي إلى عرقلة النشر في الجريدة، وحرمان الجهة المعنية من الدفاع عن نفسها.

تاسعاً: أجاز قانون المطبوعات الرقابة المنظورة بعد النشر وقبل التوزيع على المطبوعات غير الدورية، وبعد التوزيع من خلال ضبط الجريدة ومصادرتها بقرار إداري ليوم واحد، وبقرار قضائي لمدة لا تتجاوز الثلاثة شهور، وهو ما يعد قيداً على حرية الصحافة.

عاشراً: أباح القانون الرقابة غير المنظورة، حيث أجازت المادة (47) مصادرة جميع نسخ المطبوعة إذا خالفت أحكام المادة (37) التي تضمنت ألفاظاً وعبارات مطاطية غامضة مثل: العنف، البغضاء، الكراهية، الحقد، الطائفية، الوحدة الوطنية، الإضرار بالسمعة، وغيرها من الألفاظ التي قد تتسع لتصبح ستاراً لحماية السلطة والشخصيات العامة من النقد، وهو ما يحد من حرية الصحافة.

أما بالنسبة للضغوط التي تمارس على الصحفيين، والتدخل في أساليب المعالجة الصحفية للأحداث، فعادة لا ينص عليها في القوانين، إذ غالباً ما تظهر أثناء الممارسة، وهي في حالتنا الفلسطينية كثيرة ومتعددة منها: تهديد الصحفيين وضربهم واغتيالهم، ومصادرة أجهزتهم وإحراق مكاتبهم، ومنعهم من الوصول إلى أماكن الأحداث والحصول على المعلومات، وهو ما سوف نتناوله في المبحث الثالث.

وبالإضافة إلى القيود التي وضعها قانون المطبوعات، فإن قانون العقوبات لسنة 1936 وضع هو الآخر قيوداً صارمة على حرية الرأي والتعبير، بهدف إحكام سيطرة الانتداب البريطاني على المواطنين والصحف، وسلبهم حقوقهم الأساسية، وللأسف الشديد لا يزال هذا

القانون يُعمل به في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية رغم مرور حوالي 75 عاماً عليه، وتعارضه مع العديد من المعايير والاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، ومن ذلك:

- جرم في المادة (50) كل من حرض على الإغارة على فلسطين، وفي المادة (54) كل من حرض على التمرد والعصيان، وفي المادة (56) كل من شوق الجنود أو أفراد البوليس على الفرار، وفي المادة (67) كل من شوق لمعاداة دول متحابة، وفي المادة (77) النشر الذي من شأنه النيل من مقام أو كرامة أي أمير أو حاكم أو ملك أو سلطان أو سفير أو شخص من ذوي المقامات أو يكدر صفو السلام والعلاقات الودية بين فلسطين والحكومات الأجنبية، وفي المادة (145) كل من حرض على عدم دفع الضريبة (سيسالم، 1984، 26، 28، 34، 37، 55).

- جرم في الفقرة (1) و(2) من المادة (59) كل من قام أو حاول أن يقوم بفعل بنية الفساد، أو أعد العدة للقيام بذلك..، وكل من أذاع ألفاظاً، أو طبع أو نشر أو أخرج مطبوعاً ينطوي على نية الفساد..، وكل من استورد مطبوعاً ينطوي على نية الفساد، يعتبره ارتكب جنحة.

وأوضحت المادة (60) المقصود بنية الفساد بأنه النية المنطوية على إيجاد الكراهية والازدراء أو إيقاظ شعور النفور من شخص جلالة الملك أو الدولة المنتدبة أو المندوب السامي بصفته الرسمية، أو حكومة فلسطين القائمة بحكم القانون أو سير العدالة، أو النية المنطوية على تحريض أو تهييج أهالي فلسطين على تغيير أي أمر قائم فيها بغير الطرق الشرعية، أو على إيقاظ الاستياء أو النفور بين أهالي فلسطين، أو على إثارة البغضاء والعداوة بين مختلف فئات الشعب الفلسطيني (سيسالم، 1984، 35).

مما سبق يتضح أن قانون العقوبات كبل حرية الرأي والتعبير، فأي شخص يمكن أن يتهم بنية الفساد إذ حاول انتقاد الحكومة أو شخصية من الشخصيات العامة، التي ينبغي أن تتسع دائرة انتقادها، لا الخوف أن يسبب ذلك إلصاق تهمة الفساد إليها، الأمر الذي يكبل حرية الصحافة، خاصة أن الأفعال التي تنطوي على نية الفساد قد تختلف تفسيراتها من شخص إلى آخر، وفقاً لوجهة نظر الشخص المسئول.

ومن القيود القانونية الأخرى المرسوم الرئاسي رقم (3) الذي أصدره الرئيس الراحل ياسر عرفات في 19 من نوفمبر 1998 بشأن تكريس الوحدة الوطنية ومنع التحريض، وقد جاء في إطار الالتزامات التي ألقيت على كاهل السلطة بموجب مذكرة تفاهم "واي ريفر" التي وقعت بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي، وهو يشكل مساساً خطيراً بحرية الرأي والتعبير، نظراً لضبابيته وعدم وضوح العديد من كلماته ومصطلحاته.

وإذا كان هذا هو حال الوسائل الإعلامية المطبوعة والصحفيين الفلسطينيين الذين يعملون في إطار قانون ينظم عملهم، فإن حال الوسائل المسموعة والمرئية أصعب في ظل غياب قانون ينظم عملها، ويشكل مرجعية قانونية لها، إذ حتى يومنا هذا يكتفي بحصولها على إذن عمل (ترخيص مؤقت) سنوى من وزارة الإعلام، وفقاً لقرار مجلس الوزراء الفلسطيني رقم (182) الصادر في 14 أيلول (سبتمبر) 2004، الأمر الذي يؤدي إلى وقوع وسائل الإعلام في مخالفات، وانتهاك السلطة لحرية عملها دون مبرر أو أساس قانوني، نظراً لعدم معرفة كل جهة لحقوقها وواجباتها.

ورغم كثرة القيود والمآخذ التي سجلت على هذه القوانين، إلا أن قانون المطبوعات والنشر يحترم مبادئ المجتمع، ويحافظ على مقوماته، والآداب والأخلاق العامة، وحق الخصوصية، وسر التحرير، ويراعي آداب الإعلان، ويضمن حسن سير العدالة، وهي أمور تحسب له.

ويجب التأكيد أن المعاهدات والقوانين والمواثيق الدولية التي تصون حرية الرأي والتعبير تمتلك قوة القانون لذا يجب احترامها، خاصة من الدول الموقعة عليها والملتزمة بتطبيقها، علماً أن رئيس منظمة التحرير الفلسطينية، ورئيس السلطة الوطنية الفلسطينية أعلن في 30 من أيلول (سبتمبر) 1993 الالتزام باحترام المواثيق والمعاهدات والقوانين الدولية، التي تتكفل بحماية حقوق الإنسان ومن ضمنها حق الرأي والتعبير، وهذا يتطلب أن تنسجم القوانين المحلية بشكل كامل لا جزئي مع ما ورد في القوانين والمواثيق الدولية وفي مقدمتها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ومبادئ جوهانسبيرغ حول الأمن القومي وحرية التعبير والوصول للمعلومات وغيرها.

المبحث الثالث

انتهاكات حرية الصحافة

قامت السلطة الوطنية الفلسطينية وخاصة أجهزتها الأمنية بالضفة والقطاع بانتهاكات خطيرة لحرية الصحافة بسبب نشرها آراء أو أخبارا مخالفة لرأيها ، وقد بلغ مجموع الانتهاكات خلال فترة الدراسة حوالي 499 انتهاكاً لحرية الصحافة[1] توزعت بين الضفة والقطاع وسنوات الدراسة صعوداً وهبوطاً، وأخذت شكل الاعتقال والاحتجاز، والقتل ومحاولة الاغتيال ، والضرب وإطلاق النار، ومصادرة وإتلاف المعدات ، وإغلاق المؤسسات الإعلامية ، وحجب المواقع

(1) الرقم المذكور تقريبي، نظراً لتضارب أرقام منظمات حقوق الإنسان في فلسطين، علماً أن الباحث اعتمد على تقارير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، والمركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى) لكونهما الأكثر رصداً للانتهاكات في فلسطين.

الإلكترونية، ومنع توزيع الصحف وغيرها، أعاقت حرية الرأي والتعبير، وتفصيل هذه الانتهاكات كما يلي:

أولاً- الانتهاكات وفقاً للمنطقة الجغرافية:

الجدول التالي يوضح حجم انتهاكات حرية الصحافة في الضفة الغربية وقطاع غزة.

جدول رقم (1)

يبين حجم الانتهاكات في الضفة والقطاع

التوزيع الكمي / المنطقة	التكرار	النسبة
الضفة	247	49.5
غزة	252	50.5
المجموع	499	100

بتحليل بيانات الجدول السابق يتضح أن حجم انتهاكات حرية الصحافة في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية بلغ 499 انتهاكاً خلال فترة الدراسة، توزعت تقريباً مناصفة بين الضفة الغربية وقطاع غزة، ويرجع ذلك إلى الصراع بين حركتي فتح وحماس خلال فترة الدراسة، بل يعد هذا السبب هو العامل الرئيس في زيادة عدد الانتهاكات في المنطقتين، نظراً لاختلاف البرامج السياسية للحركتين، وعدم تسليم فتح بهزيمتها في الانتخابات التي أجريت عام 2006، وتدهور الأوضاع الأمنية بعد ذلك على نحو غير مسبوق، وانقسام السلطة الوطنية الفلسطينية إلى حكومتين، الأولى في رام الله تسيطر عليها حركة فتح، والثانية في غزة تسيطر عليها حركة حماس ، حيث مُنعت وسائل الإعلام التابعة لفتح من العمل في قطاع غزة ، والموالية لحماس من العمل في الضفة الغربية، وزادت الضغوط التي تمارس على وسائل الإعلام المستقلة للانحياز لهذا الطرف أو ذاك، واتسمت تصرفات كل حركة منهما بطابع الفعل ورد الفعل، وأحياناً الثأر أو الانتقام لما يحدث من ممارسات وانتهاكات في المنطقة الأخرى، إضافة إلى سيطرة لغة التحريض وزرع الأحقاد والكراهية والتعصب ورفض الآخر في وسائل إعلامهما الحزبية، واستخدامهما للصحفيين كأداة طيعة لتحقيق مآرب سياسية خاصة، وهو ما أفقد هذه الوسائل مهنيتها ومصداقيتها ، وأدخلها في مواجهة إعلامية أسهمت في شحن عناصرها، وتوتير الأوضاع السياسية والأمنية والاجتماعية، الأمر الذي زاد من حصيلة الانتهاكات التي ارتكبت بحق

الصحفيين والمؤسسات الإعلامية حوالي مرة ونصف عن السنوات السبع الأولى لإنشاء السلطة الوطنية الفلسطينية أي منذ عام 1994 وحتى عام 2000.

ثانياً- الانتهاكات وفقاً للسنة:

الجدول رقم (2) يوضح حجم انتهاكات حرية الصحافة في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية موزعة وفقاً لسنوات الدراسة.

جدول رقم (2)

التوزيع الكمي / السنة	التكرار	النسبة
2006	71	14.2
2007	144	28.9
2008	110	22
2009	95	19
2010	79	15
المجموع	499	100

باستعراض بيانات الجدول السابق يتضح أن عام 2006 شهد 71 انتهاكاً ، بنسبة 14.2% من مجموع انتهاكات السنوات الخمس، وهو عدد كبير مقارنة بالسنوات السابقة، خاصة أن العام المذكور شهد ثاني انتخابات فلسطينية منذ قيام السلطة عام 1993، في أجواء اتسمت بالشفافية والنزاهة، أشاد بها كافة المراقبين المحليين والدوليين، مثلت نتائجها منعطفاً مهماً في حياة الشعب الفلسطيني، نظراً للآثار السياسية التي ترتبت عليها، وتحول المجتمع نحو الديمقراطية، وهو أمر كان ينبغي أن ينعكس بشكل إيجابي على ممارسة وسائل الإعلام والتعامل معها ، غير أن هذا لم يحدث ، نظراً لتردي الأوضاع الداخلية على نحو غير مسبوق ، وانتشار فوضى السلاح ، وأخذ القانون باليد، وفرض عقوبات دولية – إسرائيلية على الحكومة الفلسطينية المشكلة دستورياً من قبل حماس، والتوقف عن دفع رواتب الموظفين، وهو ما زاد من تدهور الأوضاع الاقتصادية، وارتفاع معدلات الفقر والجريمة في المجتمع الفلسطيني.

أما عام 2007 فقد حدث فيه 144 انتهاكاً، بنسبة 28.9%، وهو ما جعله أسوأ الأعوام التي مرت على الإعلام الفلسطيني منذ قدوم السلطة وحتى اليوم ، بسبب الخلافات الحادة بين فتح وحماس واحتدام الصراع بينهما، (الريماوي، 2011) الذي تعمق بعد سيطرة حماس على قطاع

غزة في منتصف حزيران، حيث ارتُكبت الكثير من الانتهاكات، واتُخذت العديد من القرارات بحق المواطنين والصحفيين، الأمر الذي مس بحرية الرأي والتعبير في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، التي كفلها قانون المطبوعات والنشر الصادر عام 1995، والقانون الأساسي المعدل عام 2005، والمواثيق الدولية خاصة المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لذلك لم يكن مفاجئاً أن تحتل السلطة الفلسطينية المرتبة 158 في التصنيف العالمي السنوي لحرية الصحافة من أصل 169 دولة، حسب منظمة مراسلون بلا حدود، بينما احتلت المرتبة 134 عام 2006. (مركز مدى، 2007)

وشهد هذا العام أنواعا مختلفة من الانتهاكات منها: إغتيال ثلاثة إعلاميين،[1] والاعتداء على العشرات من الصحفيين واحتجازهم واعتقالهم، والاستيلاء على بعض مقرات المؤسسات الإعلامية، ومصادرة أو تكسير المعدات والأجهزة ، ومنع بعض الوسائل من العمل في الضفة والقطاع، كما تعرض صحفيان أجنبيان للخطف،[2] واتهمت بعض وسائل الإعلام العربية بالانحياز لهذا الطرف أو ذاك وهو ما جعلها عرضة للانتهاكات،[3] وقُدم العديد من الصحفيين للمحاكمة، ومنع آخرون من تغطية الأحداث، وتصاعدت حملات التحريض في وسائل إعلام الطرفين، ووصلت إلى درجة من الإسفاف والابتذال وكيل الاتهامات ، بما فيها تهمة الخيانة والتفريط بحقوق الشعب الفلسطيني.

ولقد أدى هذا الوضع إلى تدني مستوى الإعلام الفلسطيني، وابتعاده عن المعايير المهنية والأخلاقية، وزاد من مشاكله الكثيرة أصلاً، وحرم المواطن في كثير من الأحيان من استقاء معلوماته من وسائل الإعلام المحلية لعدم مصداقيتها، وأصبح يتوجه إلى وسائل أجنبية لها أجندات تتفق مع سياسات الدول التابعة لها، وهو أمر له تبعات خطيرة على المجتمع الفلسطيني الذي يرزح تحت الاحتلال، نظراً للدور المهم الذي تؤديه وسائل الإعلام في عملية التنشئة الاجتماعية السياسية.

وفي عام 2008 تواصلت انتهاكات حرية الصحافة في الضفة والقطاع بوتيرة عالية، ولكنها أقل قليلاً من العام السابق، حيث بلغ عددها 110 انتهاكات، بنسبة 22% من مجموع الانتهاكات التي ارتكبتها حكومتا غزة ورام الله وأجهزتهما الأمنية خلال فترة الدراسة، في مخالفة واضحة

(1) سليمان العشي، ومحمد عبدو من جريدة فلسطين، وعصام الجوجو من الموقع الإلكتروني فلسطين مباشر.
(2) خايمى رازورى مراسل وكالة فرانس برس، وألن جونستون مراسل .B.B.C .
(3) أتهت الجزيرة بالانحياز لحماس، والعربية بالانحياز لفتح.

وصريحة للقانون الأساسي وقانون المطبوعات والنشر والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وكان من الواضح أن استمرار حالة الانقسام هي العامل الأبرز وراء غالبية الاعتداءات والقيود التي فرضت على الصحفيين ووسائل الإعلام، حيث تُعزى الغالبية العظمى من الانتهاكات إلى الصراع بين حركتي فتح وحماس، وردود الفعل المتبادلة بينهما، والإجراءات المتخذة ضد وسائل إعلامهما وأنصارهما.

وشهد العام المذكور أنواعاً مختلفة من الانتهاكات أبرزها: الاعتداء على الصحفيين واعتقالهم ومنع وسائل الإعلام من العمل في الضفة والقطاع، مما أضعف دورها، خاصة أن هذا العام شهد حرباً ضروساً على قطاع غزة شنتها قوات الاحتلال الإسرائيلي، استمرت من 27 كانون الأول (ديسمبر) 2008 وحتى 18 كانون الثاني (يناير) 2009، أوقعت خلال الأيام الخمسة الأخيرة من العام المذكور حوالي 411 شهيدا، وأصابت 996 شخصاً ،(المركز الفلسطيني ، 2008، ص31) وهو ما يقتضي من حكومتي رام الله وغزة إفساح المجال أمام حرية الرأي والتعبير، وترك وسائل الإعلام تعمل بحرية بعيداً عن التجاذبات السياسية، والقيام بدورها في فضح جرائم الاحتلال المختلفة، وتكوين رأي عام دولي مناهض لها، وتعزيز صمود الجبهة الداخلية، وحشدها في وجه مخططات العدو الصهيوني التوسعية، التي تستهدف البشر والحجر والشجر، علماً أن قوات الاحتلال الإسرائيلي ارتكبت في هذا العام 147 انتهاكاً بحق الصحفيين الفلسطينيين ، وإذا ما أضفنا إليها الانتهاكات الفلسطينية، تبين لنا الصعوبات الكبيرة التي تحول دون قيام وسائل الإعلام الفلسطينية بواجباتها، "ويجعل عملها يتسم بالتعقيد المقترن بالخطورة، التي وصلت مرحلة متقدمة فاقت الكثير من التجارب الإعلامية في الدول والمناطق التي بها اضطرابات سياسية وأمنية (أبو هين، 2011) .

وعلى صعيد عام 2009، كان حجم الانتهاكات كبيرا، حيث بلغ 95 انتهاكاً، بنسبة 19%، قامت بها الأجهزة الأمنية الفلسطينية، وإذا أضفنا إليها 97 انتهاكاً نفذتها قوات الاحتلال الإسرائيلي، أصبح الإجمالي 192 انتهاكاً، وهو رقم يعد الأعلى في العالم ، (مركز مدى، 2009، 1) وفي نفس الوقت أقل من العام الماضي، رغم أنه شهد مقتل أربعة صحفيين على يد قوات الاحتلال الإسرائيلي[1] .

ولوحظ أن الانتهاكات بحق الصحفيين الفلسطينيين كانت تزيد وتيرتها عند تصاعد الخلافات الفلسطينية الداخلية، وأثناء العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة خلال شهر كانون الثاني (يناير)

[1]) الصحفيون هم: عمر السيلاوي ، وعلاء مرتجى، وباسل فرج، وإيهاب الوحيدي.

وخلال تصدي قوات الاحتلال للمسيرات السلمية المناهضة للاحتلال وجدار الفصل العنصري، ومنعها للصحفيين من دخول باحات المسجد الأقصى، في مخالفة واضحة وصريحة للقانون الدولي الإنساني، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وفي عام 2010 تحسن الحال قليلاً عن العام السابق، حيث بلغ عدد الانتهاكات 79 انتهاكاً، بنسبة 15%، حيث فرضت الظروف السياسية السائدة في مناطق السلطة الفلسطينية نفسها على عدد ونوع الانتهاكات، وخاصة استمرار حالة الانقسام في المجتمع الفلسطيني، وهو ما جعل الصحفيين والكتاب والعاملين في وسائل الإعلام عرضة للاعتداء أو الاعتقال أو الاحتجاز أو الاستدعاء أو عرقلة العمل أو مصادرة الأجهزة والمعدات، أو تكسيرها، أو التعرض للإهانة، أو إغلاق ومنع المؤسسات الإعلامية من العمل، أو تقديم الصحفيين لمحاكمة عسكرية، " وهي جرائم ينبغي أن تتوقف، ليتاح للصحافة العمل في جو ديمقراطي، يحدد فيه الصحفيون بأنفسهم ما ينشر ولا ينشر من الأخبار والتقارير والمقالات، في إطار استشعارهم بمسئوليتهم الوطنية نحو شعبهم ووطنهم" (صباح: 2011) ، ملتزمين بأهم مبادئ الصحافة وهو الموضوعية ، التي تقتضي عدم الانحياز لطرف على حساب الآخر ، وتقديم تقرير واقعي للأحداث يتناول طرفي الصراع بإنصاف ، وهو أمر كان دائما صعب المنال (مارتن ، وشودري ، 1991 ، 78)

وينبغي الإشارة إلى أن هذا العام شهد 141 انتهاكاً من جانب قوات الاحتلال الإسرائيلي، بزيادة 44 انتهاكاً عن العام الماضي، الأمر الذي يزيد من العقبات التي تقف أمام الصحفيين، ويحول دون قيامهم بواجبهم وأداء رسالتهم، وإطلاع الرأي العام الخارجي والمحلي على الأحداث التي تجري في الضفة و القطاع.

وبنظرة سريعة على حجم الانتهاكات خلال سنوات الدراسة، يتضح أن وتيرتها منذ عام 2007 بدأت تنخفض بشكل تدريجي وهو أمر جيد، رغم أن عددها لا يزال مرتفعاً جداً، الأمر الذي يجعل السلطة الفلسطينية تحتل مركزاً متأخراً في قائمة الدول التي تحترم حرية الصحافة.

ثالثاً- الانتهاكات وفقاً للجهة:

يوضح الجدول رقم (3) توزيع الانتهاكات التي وقعت في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية وفقاً للجهة التي ارتكبتها .

يتضح من الجدول السابق أن ثلاثة أرباع الانتهاكات التي حدثت في الضفة والقطاع نفذتها جهات رسمية، ويرجع ذلك لضيق صدرها في تقبل النقد والرأي الآخر، وعدم سماحها للصحفيين أحياناً في تقديم الروايات الحقيقية للأحداث (صباح، 2011) ،وحالة الانقسام والصراع السياسي الذي يعد العنوان الرئيس للانتهاكات، إضافة إلى التجاذبات السياسية التي أقحم الصحفيون أنفسهم

فيها، مما أثر على موضوعيتها وحياديتها، وسخر معظم وسائل الإعلام الحزبية لخدمة أغـراض فئوية ضيقة بعيداً عن المهنية، وتعامل حكومتي رام الله وغزة مع الصحفيين ووسـائل الإعـلام بأسلوب ردة الفعل،الأمر الذي زاد من عدد الانتهاكات التي نفذتها الأجهـزة الحكوميـة ، ضـد الصحفيين الذين لهم توجهات تعارض موقفها ، رغم أن المادة رقم (19)

جدول رقم (3)

يبين توزيع الانتهاكات وفقاً للجهة المسئولة عنها

التوزيع الكمي / الجهة	التكرار	النسبة
جهة رسمية	381	76.4
جهات غير رسمية	118	23.6
المجموع	499	100

من القانون الأساسي تكفلت لكل إنسان بحرية الرأي والتعبير، والمادة رقم (27) ضمنت لوسـائل الإعلام حرية الطباعة والنشر والتوزيع والبث.

أما الجهات غير الرسمية، فلقد شكلت انتهاكاتها حوالي الربع، ويرجع ذلك لحالة الانفـلات الأمني، وعدم الاحتكام للقانون، وانتشار العشائرية، وفوضى السلاح، والتراخـي فـي ملاحقـة مقترفي الاعتداءات على الصحفيين والمؤسسات الإعلامية وتقديمهم للعدالة، وهو ما شجع هـذه الجهات بالتجرؤ عليهم.

رابعاً- العلاقة بين السنة والجهة التي ارتكبت الانتهاكات في الضفة والقطاع:

يوضح الجدول رقم (4) العلاقة بين السنة والجهة التي ارتكبـت الانتهاكـات فـي الـضفة والقطاع ، هل هي حكومية رسمية أم غير رسمية ؟

جدول رقم (4)

يبين العلاقة بين السنة والجهة التي ارتكبت الانتهاكات في الضفة والقطاع

المنطقة والجهة / السنة	الضفة الغربية		قطاع غزة		الضفة والقطاع		المجموع
	رسمي	غير رسمي	رسمي	غير رسمي	رسمي	غير رسمي	
2006	2	16	9	44	11	60	71
2007	39	25	56	24	95	49	144
2008	58	-	50	2	108	2	110
2009	58	3	33	1	91	4	95
2010	44	2	32	1	76	3	79
المجموع	201	46	180	72	381	118	499
المجموع الكلي	247		252				

تبين من الجدول السابق أن حجم الانتهاكات الرسمية في الضفة الغربية أكبر من قطاع غزة، حيث بلغ عددها في الأولى201 وفي الثانية 180، ويرجع ذلك لاستمرار الأجهزة الأمنية بالضفة الغربية في سياسة الاعتقالات، خاصة عام 2009، الذي شهد حرب الفرقان، المعروفة إسرائيلياً بعملية الرصاص المصبوب، حيث تصاعدت أثناءها وبعدها انتهاكات حرية الرأي والتعبير،[1] وزادت الخلافات الداخلية والتجاذبات السياسية حدة بين حركتي فتح وحماس، وموورست ضغوط مختلفة على الصحفيين،[2] وهذا يقتضي تحييد العمل الإعلامي، وعدم الزج بالصحفيين في الصراعات السياسية والحزبية ، وفي نفس الوقت يجب على الصحفيين الالتزام بآداب وأخلاق المهنة (عبد العاطي ،2011)

ويلاحظ أيضاً أن الانتهاكات الرسمية بالضفة الغربية من 2006-2009 في تصاعد مستمر ، في حين بلغت ذروتها في قطاع غزة عام2007 ثم أخذت تنخفض ، ويرجع ذلك لحالة الاستقرار

([1]) من ذلك اعتقال خالد عمايرة مراسل الأهرام ويكلي، وسامر خوير وأحمد بيكاوي مراسلي فضائية القدس في مدينتي نابلس وجنين، وعصام الريماوي مصور وكالة وفا، واستدعاء إبراهيم الرنتيسي وممدوح حمامرة مراسلي فضائية القدس في رام الله وبيت لحم من قبل جهازي الاستخبارات والمخابرات.

(2) مثل اعتقال أسيد عمارنة بسبب عمله في فضائية الأقصى، وعوض رجوب مراسل الجزيرة نت، بسبب مقابلة أجراها مع أحد قادة حماس.

التي شهدها القطاع بعد أحداث يونيو من نفس العام التي انتهت بسيطرة حركة حماس عليه . أما غير الرسمية فقد بلغت ذروتها في العامين الأولين للدراسة ، ثم أخذت في الانخفاض حتى وصلت إلى أدنى مستوى لها بما لا يتجاوز انتهاكين في الضفة ، وواحد في القطاع .

وتبين من الجدول السابق أيضاً أن حجم الانتهاكات التي نفذتها الأجهزة الرسمية عام 2006 في الضفة و القطاع هو الأقل على مستوى سنوات الدراسة ، إذا لم يتجاوز في الأولى انتهاكين وفي الثانية تسعة انتهاكات ، غير أن هذا التراجع لا يتعلق بسيادة مفاهيم ديموقراطية ، بقدر ما يتصل بالتطورات الميدانية التي شهدتها مناطق السلطة وضعفها أمام حالة الفلتان الأمني و فوضى السلاح (المركز الفلسطيني ، 4 أغسطس 2008-20)

أما بالنسبة للانتهاكات غير الرسمية ، فلقد كانت في قطاع غزة أكبر من الضفة الغربية، إذ بلغت حدتها عام 2006، فوصلت إلى 44 انتهاكاً، ويرجع ذلك لتولي حركة حماس مقاليد السلطة في هذا العام، والمناكفات السياسية بين حركتي فتح وحماس ، وسوء استخدام السلاح، و العبث به من قبل جماعات مجهولة تحركها أيادٍ مختلفة، تأخذ القانون بيدها، وصعود نجم العشائرية، وتصفية الحسابات الحزبية بعيداً عن الأضواء ووسائل الإعلام، الأمر الذي جعل قطاع غزة يعيش فلتاناً أمنياً لم يعرف له مثيل.

ويتضح أيضاً أن عام 2007 هو أكثر الأعوام انتهاكاً لحرية الصحافة على مستوى الضفة والقطاع بشكل عام، ويعد الأسوأ على مستوى كل منطقة على انفراد، في حين على المستوى الرسمي فقط يأتي عام 2008 في المقدمة، إذ ارتكبت فيه 108 انتهاكات من أصل 110، وهو ما يتعارض مع قانون المطبوعات والنشر، الذي أكد في المادة الثانية على أن حرية الصحافة والطباعة مكفولة، وفي المادة الثالثة على ممارستها لعملها بحرية، وفي المادة الرابعة على أن من حقها اطلاع المواطنين على الأخبار والبحث عن المعلومات، وإفساح المجال أمام المواطنين والأحزاب والمؤسسات الثقافية والاجتماعية والنقابات للتعبير عن آرائها ومواقفها (السلطة الوطنية الفلسطينية، 1995، 3)

خامساً- الانتهاكات وفقاً للنوع:

يوضح جدول رقم (5) أنواع الانتهاكات التي ارتكبت بحق الصحفيين ووسائل الإعلام في الضفة الغربية وقطاع غزة.

وباستعراض بيانات الجدول المذكور يتضح أن حالات اعتقال واحتجاز الصحفيين احتلت المركز الأول 161 انتهاكاً، بنسبة 32.3، وهو نفس المركز الذي احتلته في دراسات سابقة (فاصل، 2001، 209)، وهو ما يؤكد وجود سياسة ممنهجة تتبعها السلطة مع الصحفيين منذ

قدومها، للضغط عليهم في رواية الأخبار وكتابة المقالات بطريقة تتناسب مع سياستها ومصالحها، نظراً لعجز البنية القانونية عن تقديم الحد الأدنى من ضمانات الأمن والاستقرار التي تكفل للصحفيين العمل بعيداً عن التهديد والتخويف والملاحقة (أبو ركبة، 2011).

جدول رقم (5)

يبين أنواع الانتهاكات التي وقعت في الضفة والقطاع

التوزيع الكمي / النوع	التكرار	النسبة
اعتقال واحتجاز واستدعاء	161	32.3
تهديد واعتداء وضرب	120	24
اقتحام المؤسسات ومصادرة الأجهزة والمعدات	92	18.4
منع من التغطية ومزاولة المهنة	36	7.2
جرحى	23	4.6
إطلاق النار	22	4.4
منع من التصوير	15	3
منع من التوزيع	14	2.8
إغلاق	7	1.4
اختطاف	6	1.2
قتلى	3	0.6
المجموع	499	100

ويجب الإشارة إلى أن معظم الاعتقالات لا ترقى لمستوى الممارسات التي تقوم بها الأجهزة الأمنية في الضفة والقطاع، فعلى سبيل المثال اعتقل جهاز المخابرات العامة في نابلس أحد الصحفيين لمدة أربعة أيام للتحقيق معه حول طبيعة عمله وملكيته لمكتبه الصحفي[1]، واستدعى جهاز الأمن الداخلي في غزة آخر لنفس السبب[2]، واحتجز جهاز الأمن الوقائي في محافظة الخليل طاقم قناة الجزيرة بعد عودته من تغطية جنازة الشاب هيثم عمرو ، الذي توفى في سجن المخابرات العامة 2009/6/15.

[1]) الكاتب الصحفي فريد عبد الفتاح أبو ضهير، مدير مكتب النجاح للصحافة.

[2]) الصحفي زياد إسماعيل عوض من قناة الوصال الكويتية.

وجاءت في المرتبة الثانية التهديدات والاعتداءات والضرب، حيث بلغ عددها 120 حالة، بنسبة 24%، قام بتنفيذها رجال الأمن إلى جانب مسلحين مجهولين، وطالت تلك الانتهاكات الصحفيين والمؤسسات الصحفية على خلفية آرائهم ومواقفهم مما يجري على الساحتين الداخلية والخارجية.

أما اقتحام المؤسسات الإعلامية ومصادرة الأجهزة والمعدات، فلقد جاءت في المرتبة الثالثة، حيث بلغ عددها 92 انتهاكاً، بنسبة 18.4%، قامت بمعظمها الأجهزة الأمنية بالضفة والقطاع منها: اقتحام مقر إذاعة صوت الحرية في رام الله واعتقال مديرها وأربعة من العاملين فيها (مركز مدى،2009، 32) ومصادرة جهاز الأمن الداخلي في غزة لأجهزة ومعدات ومحتويات وكالة الأنباء الفلسطينية "وفا" (المركز الفلسطيني ، 4 أغسطس 2008، 44)، ومصادرة جهاز المخابرات العامة في مدينة رام الله لأشرطة تسجيل من تلفزيون وطن المحلي، وذلك بعد بث صور لمسيرة سلمية نظمها حزب التحرير الإسلامي (المركز الفلسطيني ، 29 ديسمبر 2010، 11)، وأغلب هذه الانتهاكات كما هو واضح أسبابها واهية، وتتعارض مع القوانين والأعراف الدولية، والقانون الأساس الفلسطيني الذي يؤكد على أن للمساكن حرمة، فلا يجوز مراقبتها أو دخولها أو تفتيشها إلا بأمر قضائي مسبب (السلطة الوطنية الفلسطينية، 2005، المادة 17)، علماً أن جميع الاقتحامات التي نفذت لم تكن مصحوبة بإذن تفتيش.

واحتلت حالة منع الصحفيين من الوصول إلى المعلومات وتغطية الأحداث المرتبة الرابعة، حيث بلغت حوالي 36 حالة، بنسبة 7.2% من مجموع انتهاكات الدراسة، ورغم أن الرقم المذكور صغير مقارنة بأنواع الانتهاكات السابقة، إلا أنه يشكل خرقاً واضحاً لقانون المطبوعات الفلسطيني الذي أكد أن حرية الصحافة تقتضي اطلاع المواطنين على الوقائع والأفكار والاتجاهات والمعلومات على المستوى المحلي والعربي والإسلامي والدولي، وتقتضي السماح لها بالبحث عن الأخبار والمعلومات والإحصائيات التي تهم المواطنين (السلطة الوطنية الفلسطينية، 1995، المادة 4)

وجاءت في المرتبة الخامسة إصابة الصحفيين بجروح، إذ بلغ عددها 23 إصابة، بنسبة 4.6%، تلتها مباشرة حالات إطلاق النار على الصحفيين والمؤسسات الإعلامية، بفارق حالة واحدة فقط، علماً أن معظم حالات إطلاق النار نفذت على أيدي مسلحين مجهولين منها: إطلاق النار على مكتب رئيس تحرير جريدة فلسطين في غزة مصطفى الصواف (مركز مدى، 2008، 8) وإطلاق مسلحين مجهولين النار على منزل الصحفي مصطفى صبري في مدينة قليليه (المركز الفلسطيني ، 29 ديسمبر 2010، 11) علماً أن صبري اعتقل من قبل أجهزة أمن

السلطة عدة مرات، وإطلاق النار عدة مرات على مقر جريدة الحياة الجديدة في مدينة البيرة من قبل مجهولين (المركز الفلسطيني ، 4 نوفمبر 2009، ص17) ويرجع ذلك للفلتان الأمني الذي عم مناطق السلطة، وعدم ملاحقة أجهزتها الأمنية للمجرمين وتقديمهم للمحاكمة.

واحتلت المرتبة السابعة انتهاكات منع الصحفيين من التصوير، إذ بلغ عددها نحو 15 انتهاكاً، بنسبة 3%، تلتها مباشرة انتهاكات منع توزيع وتداول الصحف، التي كان للانقسام الفلسطيني دور واضح فيها، إذ أصبح أي منع للصحف في الضفة يقابله منع في غزة والعكس صحيح (بعلوشة، 2011). ورغم أن عدد هذين النوعين من الانتهاكات قليل مقارنة بالأنواع الأخرى ، إلا أنهما يمثلان خرقاً صريحاً للقانون الأساسي الذي تكفل بحرية الطباعة والنشر والتوزيع في مادته رقم 27 الفقرة الثانية، وقانون المطبوعات والنشر الفلسطيني الذي أكد في المادة الثانية على أن حرية الرأي مكفولة لكل فلسطيني، وله أن يعرب عن رأيه بحرية قولاً، وكتابة، وتصويراً، ورسماً في وسائل التعبير والإعلام.

ويلاحظ على قانون المطبوعات والنشر الفلسطيني اشتراطه لتداول الصحف احتوائها على بعض البيانات التي تسمح بمعرفة المسئول عن النشر إذا تضمن جريمة، وهذا يعني أن الصحف تخضع للسلطة الإدارية كإجراء تنظيمي (الدلو، 1997، 21)، علماً أن جميع حالات منع التداول ليس لها علاقة بذلك في مخالفة واضحة وصريحة للقانون المذكور، ومن أمثلة ذلك منع توزيع جريدتي فلسطين والرسالة اللتين تصدران في مدينة غزة من التوزيع بالضفة الغربية منذ أحداث 14 حزيران (يونيو) 2007، التي انتهت بسيطرة حركة حماس على القطاع، ومنع توزيع صحف القدس والأيام والحياة الجديدة التي تصدر في الضفة من التوزيع في القطاع، كردة فعل على الإجراء الذي اتخذته حكومة رام الله ، وهو ما يؤكد أن أسباب المنع لا تعود لمخالفات ارتكبتها الصحف في الضفة والقطاع وإنما لأسباب سياسية.

أما باقي الانتهاكات فقد كانت منخفضة، حيث بلغ عدد حالات إغلاق المؤسسات الإعلامية خلال فترة الدراسة 7 حالات، بنسبة 1.4%، منها: تلفزيون فلسطين، والهيئة العامة للاستعلامات في غزة، وفضائية الأقصى التابعة لحركة حماس وإذاعة الغد في الضفة الغربية، علماً أن الإلغاء الذي هو بمثابة قضاء على كيان المؤسسة الإعلامية، ليس عقوبة على جريمة ارتكبتها، وإنما أيضاً لأسباب سياسية وصراعات حزبية.

وتلاها بفارق انتهاك واحد حالات الاختطاف، التي لم يعرف لها المجتمع الفلسطيني مثيلا من قبل، وأشهرها اختطاف الصحفي البريطاني آلن جونستون مراسل القسم الإنجليزي في تلفزيون وإذاعة B.B.C في 2007/3/12، وحررته حكومة غزة في 2007/7/4 بعد قضائها

على حالة الفلتان الأمني التي كانت تسود القطاع (المركز الفلسطيني ، 4 أغسطس 2008، 23) ، ولقد أجبرت هذه الأحداث الصحفيين الأجانب على مغادرة القطاع، وبالتالي حرم الفلسطينيون من وجود وسائل إعلام أجنبية تنقل معاناتهم وهمومهم وآمالهم وتطلعاتهم، وتكشف للرأي العام الدولي جرائم الاحتلال الصهيوني، وانتهاكه للقانون الدولي الإنساني.

وجاءت حالات القتل في ذيل قائمة الانتهاكات، حيث بلغ عددها ثلاث حالات[1]، بنسبة 0.6%، ورغم قلة عدد هذا النوع من الانتهاكات، إلا أنه يعد كبيرا جداً؛ لأنه أنهى حياة ثلاثة صحفيين عن سبق إصرار وترصد، دون جريرة أو ذنب ارتكبوه إلا عملهم في وسائل إعلام أو مواقع إلكترونية محسوبة على حركة حماس، وهو أمر مخالف لكل الأعراف والمواثيق الدولية، دفع إليه حملات التحريض التي قامت بها وسائل الإعلام التابعة للطرفين، ووصلت إلى حد اتهام كل طرف للآخر بالخيانة والعمالة والتفريط بحقوق الشعب الفلسطيني، وهو ما أدى إلى هبوط مستوى الإعلام الفلسطيني، وابتعاده أحياناً عن المعايير المهنية، ونفور العديد من القراء والمستمعين والمشاهدين منه، وتحولهم إلى وسائل إعلام أجنبية يعتقدون أنها أكثر موضوعية ومهنية.

سادساً- علاقة الانتهاكات بالمنطقة والزمن:

يوضح الجدول رقم (6) مدى اختلاف أنواع الانتهاكات وفقاً للمنطقة الجغرافية – الضفة الغربية وقطاع غزة- والزمن الذي وقعت فيه على مدار سنوات الدراسة الخمس ، وذلك على النحو التالي:

1. كشفت الدراسة وجود تباين بين أنواع الانتهاكات والمنطقة الجغرافية عام 2006، إذ تبين أن ثلثي انتهاكات الضفة الغربية أخذت شكل التهديد والاعتداء والضرب واقتحام المؤسسات الإعلامية ومصادرة أجهزة ومعدات الصحفيين، في حين توزعت الانتهاكات في قطاع غزة على أنواع مختلفة، ومورست أشكال لم تشهدها الضفة الغربية وهي: منع وسائل الإعلام والصحفيين من التغطية ومزاولة المهنة، بنسبة 17%، واختطاف الصحفيين، بنسبة 11.3%، واعتقال واحتجاز واستدعاء الصحفيين، بنسبة 5.7%، ويرجع ذلك لحالة الفلتان الأمني، وتعدد الأجهزة الأمنية التي تتابع وسائل الإعلام وتلاحق الصحفيين، وفوضى انتشار السلاح في مناطق السلطة الفلسطينية عامة وقطاع غزة على وجه الخصوص، وما رافق ذلك من اعتداءات على سيادة

([1]) هي: اغتيال سليمان العشي، ومحمد عبده من جريدة فلسطين بتاريخ 2007/2/13، واغتيال عصام الجوجو من الموقع الإخباري فلسطين مباشر على خلفية انتمائهم السياسي.

القانون، وغياب فرض الأمن لصالح انتشار الفوضى، مما شكل انتهاكاً خطيراً لحقوق المواطنين والصحفيين على حدٍ سواء، وبروز ظاهرة اختطاف الصحفيين، وهو أمر لم تعرفه الساحة الفلسطينية من قبل ، وكان له آثار سلبية على تواجد وسائل الإعلام الأجنبية في قطاع غزة، وتغطيتها للأحداث الجارية فيه، خاصة اجتياحات قوات الاحتلال الإسرائيلي لمناطقه المختلفة، وقتلها للعديد من المواطنين، واستهدافها وتدميرها لمؤسساته الاجتماعية والاقتصادية وبنيته التحتية، وبالتالي حرم القطاع من المنابر الإعلامية الخارجية القادرة على فضح جرائم الاحتلال وإبراز معاناة الشعب الفلسطيني للرأي العام الدولي.

2. يعد عام 2007 أقل تبايناً من العام السابق من حيث أنواع الانتهاكات التي وقعت في المنطقتين ، إذ استخدمت جميعها ما عدا نوع واحد لم يستخدم في الضفة الغربية وهو قتل ثلاثة صحفيين، قتلوا أثناء الأحداث التي وقعت في قطاع غزة وأسفرت عن سيطرة حركة حماس عليه، إضافة إلى أن القطاع شهد هذا العام أكبر عدد من الانتهاكات خلال فترة الدراسة، وهو ما يشير إلى وجود علاقة قوية بين الأوضاع السياسية والأمنية التي كانت سائدة في القطاع والانتهاكات التي ارتكبت فيه.

أما على مستوى حجم انتهاكات كل نوع في الجانبين، يوجد فرق واضح بينهما، إذ بلغت نسبة اعتقال الصحفيين واحتجازهم واستدعائهم، وتهديدهم والاعتداء عليهم وضربهم، واقتحام مؤسساتهم ومصادرة أجهزتهم ومعداتهم حوالي 84% من إجمالي الانتهاكات التي وقعت في القطاع خلال العام المذكور، مقابل حوالي 63% في الضفة الغربية، ويرجع ذلك لبروز ظاهرة إطلاق النار على الصحفيين وإصابة حوالي 12 صحفياً بجراح، بنسبة 18.8%، وهي أعلى نسبة في الضفة والقطاع على مدار سنوات الدراسة، علماً أن انتهاكات هذا النوع في الضفة تصل إلى حوالي ثلاثة أضعاف قطاع غزة، وهو ما يشير إلى تجرؤ الأجهزة الأمنية عليهم، لاعتقادها أنهم يتجاوزون الحدود المسموحة لهم بحثاً عن الإثارة والسبق الصحفي دون شعور بالمسئولية الوطنية، ويبالغون في نقل الأحداث دون مراعاة لما يترتب عليها من مخاطر، ويركزون في تغطيتهم الإعلامية على كل ما هو شاذ وغير مألوف وما هو سلبي بدلاً من دعم عمل الأجهزة الأمنية ، وإظهار دورها الإيجابي في حفظ الأمن والنظام، بقصد البحث عن الإثارة ودغدغة عواطف الجمهور، والوصول إلى أكبر عدد ممكن منه، على حساب مصلحة الوطن وأمنه واستقراره (الدلو، 2011، 8) وهي بالتأكيد رؤية غير صائبة؛ لأن العلاقة بين الطرفين تكاملية تتطلب التعاون لا المواجهة، فكل منهما يكمل الآخر، ولا يستطيع أن ينجح بمعزل عنه.

3. أوضحت الدراسة أن عدد الانتهاكات في الضفة الغربية وقطاع غزة عام 2008 متقارب إلى حدٍ كبير، حيث بلغ عددها في الأولى 58 انتهاكاً، وفي الثانية 52 انتهاكاً، ويرجع ذلك لردود الأفعال المتبادلة بين حكومتي رام الله وغزة، وتعاملهما مع وسائل الإعلام والصحفيين بندية.

ويلاحظ وجود فروق كبيرة على مستوى حجم انتهاكات كل نوع في الجانبين، ويرجع ذلك للسياسة الأمنية التي تتبعها حكومة رام الله أو غزة مع الصحفيين، إذ بينت الدراسة أن الأولى تركز على اعتقال الصحفيين واحتجازهم واستدعائهم، بنسبة 51.7%، واقتحام المؤسسات الإعلامية ومصادرة الأجهزة والمعدات، بنسبة 19%، ثم التهديد والاعتداء والضرب، بنسبة 15.5%، في حين تلجأ الأخيرة إلى الأسلوب الأول بنسبة 28.8%، والثالث بنسبة 25%، ثم الثاني بنسبة 23.1%، ويبدو أن الأجهزة الأمنية في الجانبين استطاعت عن طريق التهديد بدلاً من الاعتقال أن تلزم الصحفيين بالأمور المطلوبة منهم، خاصة أن معظمهم لا يريد مشاكل لنفسه، لذا تحولوا إلى رقباء على أنفسهم ينشرون الآراء والمعلومات المقبولة (رويتر، 2001، 146).

وأوضحت الدراسة أن هذا العام شهد منع توزيع وتداول ست صحف، خمس منها في قطاع غزة ، أبرزها الصحف اليومية الثلاث القدس والأيام والحياة الجديدة، رغم أن الأولى تملكها عائلة أبو الزلف، والثانية شركة الأيام للطباعة والنشر والتوزيع ، أما الأخيرة فهي تصدر عن السلطة الوطنية الفلسطينية، ومع ذلك تعاملت معها حكومة غزة بأسلوب واحد؛ لأنها أدخلت نفسها في إطار الخلافات السياسية ، ووقفت إلى جانب حكومة رام الله، واستخدمت نفس شعاراتها ومصطلحاتها، مما أثر على موضوعيتها ومهنيتها، وبالتالي تم التعامل معها قانونياً وليس أمنياً (أبو حشيش، 2011). كما أنها استخدمت نفس التعابير الدعائية التي يستخدمها الناطقين الإعلاميين باسم حركة فتح ، مثل كلمة "ميليشيا" و"عصابات" عند الحديث عن حركة حماس، واتسمت تغطيتها بالطابع الحزبي ، وأضحت تجسد رأياً فكرياً معيناً وموقفاً محدداً لصالح طرف معين ، وصمت صمت القبور عن الجرائم والاعتداءات وأعمال الحرق والتدمير والتخريب، التي طالت المؤسسات والمكاتب والمراكز الثقافية في الضفة الغربية ، بحجة أن أصحابها متدينون ، نائية بنفسها بعيدا عن الأسس والقواعد المهنية للعمل الصحفي (فلسطين ، 2008)

ويجب التأكيد أن محاولات السيطرة على وسائل الإعلام في الوقت الحاضر، أمر لا سبيل إليه، نظراً لثورة المعلومات التي يشهدها العالم اليوم، والخيارات المفتوحة أمام الجمهور، سواء على صعيد الإعلام الفضائي أو مواقع الإنترنت، التي استطاعت أن تتجاوز الحدود والموانع الرقابية والجغرافية، علماً أن الجمهور يقبل على الوسائل التي يثق بها، وتشبع حاجاته ورغباته، وتقدم له نظرة شاملة متكاملة عن واقعة وما يحيط به.

4. كشفت الدراسة أن عام 2009 شهد أنواعاً محدودة من الانتهاكات في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، حيث غاب إلى غير رجعه المنع من التوزيع، والإغلاق ، والاختطاف، والقتل، إلى جانب المنع من التصوير في الضفة، وإطلاق النار في غزة.

وفي المقابل تركزت الانتهاكات بالضفة في اعتقال الصحفيين واحتجازهم واستدعائهم، بنسبة 50.8% ، تلتها التهديدات والاعتداءات والضرب بنسبة 16.4%، واقتحام المؤسسات ومصادرة الأجهزة والمعدات بنسبة14.8%. أما في القطاع فلقد جاءت التهديدات والاعتداءات والضرب في المقدمة بنسبة 38.2% تقريباً، والأسلوبين الآخرين كل واحد منهما بنسبة 17.6%.

وهذا يؤكد وجود تشابه في أنواع الانتهاكات المستخدمة ضد الصحفيين في الضفة والقطاع، مع وجود اختلاف في التركيز على أي أسلوب منها، إذ يسود في الأولى أسلوب الاعتقال والاحتجاز والاستدعاء، وفي الثانية التهديد والاعتداء والضرب، وفي كلتا الحالتين الهدف واحد، وهو ممارسة ضغوط جسدية ونفسية على الصحفيين تحول دون ممارسة عملهم بحرية، بما يتناقض مع القوانين المحلية والدولية، التي تكفل لهم القيام بمهامهم على أحسن وجه.

جدول رقم (6)

يبين العلاقة بين أنواع الانتهاكات والمنطقة والزمن

التوزيع الكمي / الانتهاكات	2006				2007				2008				2009				2010				المجموع			
	الضفة		القطاع		الضفة		القطاع		الضفة		القطاع		الضفة		القطاع		الضفة		القطاع		الضفة		القطاع	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
اعتقال واحتجاز واستدعاء	-	-	3	5.7	14	21.9	21	26.3	30	51.7	15	28.8	31	50.8	6	17.6	24	52.2	17	51.5	99	40.1	62	24.6
تهديدات واعتداءات وضرب	6	33.3	15	28.3	14	21.9	29	36.3	9	15.5	13	25	10	16.4	13	38.2	6	13	5	15.2	45	18.2	75	29.8
اقتحام مؤسسات ومصادرة أجهزة ومعدات	6	33.3	7	13.2	11	17.2	17	21.3	11	19	12	23.1	9	14.8	6	17.6	8	17.4	5	15.2	45	18.2	47	18.7
منع من التغطية ومزاولة المهنة	-	-	9	17	2	3.1	1	1.3	2	3.4	3	5.8	6	9.8	5	14.7	5	10.9	3	9.1	15	6.1	21	8.3
جرحى	1	5.6	4	7.5	12	18.8	1	1.3	3	5.2	-	-	1	1.6	1	2.9	-	-	-	-	17	6.9	6	2.4

إطلاق نار	3	16.7	6	11.3	5	7.8	1	1.3	1	1.7	1	1.9	4	6.6	-	-	1	2.2	-	-	14	5.7	8	3.2
منع من التصوير	-	-	1	1.9	5	7.8	4	5	1	1.7	1	1.9	-	-	3	8.8	-	-	-	-	6	2.4	9	3.6
منع من التوزيع	1	5.6	-	-	1	1.6	3	3.8	1	1.7	5	9.6	-	-	-	-	-	-	3	9.1	3	1.2	11	4.4
إغلاق	1	5.6	2	3.8	-	-	-	-	-	-	2	3.8	-	-	-	-	2	4.3	-	-	3	1.2	4	1.6
اختطاف	-	-	6	11.3	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	6	2.4
قتلى	-	-	-	-	-	-	3	3.8	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	3	1.2
المجموع	18	100	53	100	64	100	80	100	58	100	52	100	61	100	34	100	46	100	33	100	247	100	252	100

5. وضحت الدراسة أن عام 2010 عرف أربعة أنواع من الانتهاكات في كل من الضفة والقطاع، وهي: الاعتقال والاحتجاز والاستدعاء الذي جاء في المقدمة، بنسبة تزيد على 50% في المنطقتين، علماً أن بعض الصحفيين اعتقلوا في الضفة الغربية بناء على أحكام عسكرية، بما يتنافى مع القوانين الفلسطينية والدولية، وبالتالي يكون الصحفي وقد أُعتدي عليه وانتهك حقه، مرة عندما منع من ممارسة عمله بحرية، والثانية عندما حرم من محاكمة مدنية عادلة، الأمر الذي وسع دائرة الرقابة الذاتية، التي غدت تنمو وتزدهر في ظل البيئة المضطربة، والصراعات الداخلية الحادة، التي جعلت الصحفي يفرض رقابة ذاتية على فكره وإنتاجه، مخافة الوقوع في "أخطاء أو هفوات قد تكلفه مصدر رزقه، إن لم يكن تهديده أو اعتقاله أو الاعتداء عليه" (الفطافطة، الفصلية، 16)

وتلا الاعتقالات، اقتحام المؤسسات الإعلامية ومصادرة الأجهزة والمعدات بنسبة 17.6% في الضفة الغربية، وبنسبة 15.2% في قطاع غزة، وبنفس النسبة التهديد والاعتداء والضرب في القطاع، وبنسبة 13% بالضفة، أما المنع من التغطية ومزاولة المهنة، فقد بلغت نسبتها حوالي 11% بالضفة، و9% في القطاع.

أما باقي الانتهاكات فلقد مارست حكومة رام الله إطلاق النار وإغلاق المؤسسات على نطاق محدود هذا العام، ولم تمارس الانتهاكات الأخرى. وفي قطاع غزة منع موزعو صحف القدس والأيام والحياة الجديدة الصادرة بالضفة من استلامها على معبر بيت حانون في 2010/7/7 بعد سماح قوات الاحتلال الإسرائيلي بدخولها القطاع، ولم تمارس الانتهاكات الأخرى أيضاً، وهذا يعني وجود تشابه إلى حدٍ كبير بين المنطقتين هذا العام.

6. كشفت الدراسة أن حجم الانتهاكات في قطاع غزة قفز عام 2006 من 53 انتهاكاً إلى 80 انتهاكاً عام 2007، وأن حجم الانتهاكات بعد ذلك أخذ يتراجع عاماً بعد عام، إذ لم يتجاوز عددها 52 انتهاكاً عام 2008، و 34 انتهاكاً عام 2009، و33 انتهاكاً عام 2010. أما في الضفة الغربية فلقد كان الوضع مختلفاً تماماً، إذ كانت انتهاكات حرية الصحافة في أدنى مستوياتها عام 2006، إذ لم تتجاوز 18 انتهاكاً، ارتفعت في العام التالي إلى 64 انتهاكاً، ثم أخذت بعد ذلك تتذبذب صعوداً وهبوطاً.

ولعل ذلك يرجع إلى استقرار الأوضاع الأمنية في القطاع ، وانعكاس ذلك ايجابياً على حرية الصحافة وآليات التعامل مع المؤسسات الإعلامية والصحفيين، وتحسن العلاقة بينهم وبين حكومة

غزة، وذلك بعكس حكومة الضفة التي ظلت تلاحق الصحفيين وتعتقلهم وتحتجزهم في إطار سياسة ممنهجة على مدار السنوات الثلاث الأخيرة، التي شهدت عدة حملات لملاحقتهم بأشكال مختلفة، مما جعل تغطيتهم للأحداث المحلية يعتريها الكثير من الخوف أو المجاملة، وغدت أصعب اللحظات لدى الصحفي هي الموازنة أو التمييز ما بين المسئولية الاجتماعية من جهة، والمهنية من جهة أخرى.

7. تستخدم الحكومتان بالضفة وغزة نفس الانتهاكات، إلا أنهما تختلفان في التركيز على أي منها، وكما يبدو بالجدول رقم (6) تلجأ حكومة الضفة إلى أسلوب الاعتقال والاحتجاز والاستدعاء، إذ بلغت نسبته حوالي 40%، من مجموع الانتهاكات التي حدثت بالضفة خلال فترة الدراسة، بينما تستخدم حكومة غزة أسلوب التهديد والاعتداء والضرب، بنسبة 30% من مجموع الانتهاكات في قطاع غزة.

ويبدو أن كل واحدة منهما تجد أن الأسلوب الذي تستخدمه هو الأمثل في التعامل مع الصحفيين والتأثير على رواياتهم للأحداث، علماً أن الأول أكثر فظاظة من الثاني، ويترتب عليه تبعات قانونية، ومتابعة منظمات حقوقية ومحلية ودولية، في حين يقوم الثاني على إرهاب الصحفيين وتخويفهم دون تحمل تبعات ذلك، خاصة أن التشريعات الإعلامية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية ضعيفة، "لم تشهد خلال الفترة الماضية تسجيل أية قضية إعلامية، وهذا يدل على ضعف قانون المطبوعات والنشر والجهاز القضائي، إذ لا تزال البنية القانونية التي تنظم علاقة الصحافة بالمجتمع عاجزة عن تقديم الحد الأدنى من ضمانات الأمن والحرية للصحفيين، ولا تزال القوانين المقيدة للحريات في جرائم النشر بما فيها عقوبة الاعتقال والاحتجاز والاستدعاء تشكل جزءاً من ترسانة القوانين التي تحكم عمل الصحافة الفلسطينية" (عبد العاطي، 2011)

8. كشفت الدراسة أن بعض الانتهاكات ظهرت في عام واختفت بالأعوام الأخرى، كما هو حال الاختطاف والقتل والإغلاق، حيث استخدم الأول عام 2006، والثاني عام 2007، والثالث عاماً بعد عام، ورغم قلة هذه الانتهاكات وعدم تكرارها على مدار سنوات دراسة إلا أنها تمثل خطورة كبيرة؛ نظراً لأن الأول يؤدي إلى تخويف الصحفيين الأجانب وهروبهم من فلسطين، وبالتالي يقومون بتغطية الأحداث والوقائع من داخل الخط الأخضر[1] بدلاً من الإقامة في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية وتغطية ومتابعة ما يجري فيها بشكل مباشر، علماً أنه من المؤكد وجود فرق

[1]) المناطق الفلسطينية التي تخضع للاحتلال الإسرائيلي منذ عام 1948 وتعرف بإسرائيل.

واضح بين التغطيتين ورواية الحدث فيهما، وهذا يعني تكبد القضية الفلسطينية خسارة فادحة ، لفقدانها أمثال هؤلاء المراسلين القادرين على نقل مجرياتها وتطوراتها بعيون ولغات أجنبية.

أما الثاني وهو القتل فلقد استخدم في إطار الصراع الذي نشب بين حركتي فتح وحماس، حيث قتلت الأجهزة التابعة للأولى ثلاثة صحفيين على الهوية لمجرد عملهم في وسائل إعلام تابعة للثانية، وهو ما أدى إلى حدوث انتكاسه للإعلام الفلسطيني عامة، وحرية الرأي والتعبير على وجه الخصوص، وتعزيز الرقابة الذاتية لدى الصحفيين، الذين باتوا يخشون على أنفسهم من البطش والاعتداء والضرب والاعتقال.

ولقد أثبتت التجارب حولنا أن قمع الصحافة من أي سلطة سياسية أو أمنية يضر بمصلحة الوطن والمواطن، بل يؤدي إلى كوارث ومصائب على الشعوب، فالشعارات التي رفعتها الثورات العربية، تمحورت حول الحرية والكرامة، بالإضافة إلى المطالبة بإسقاط النظام الذي صادر الحريات وامتهن كرامة المواطن والصحفي، وهذا يعني أن حرية الصحافة التي هي إحدى صور حرية الرأي والتعبير هي مصلحة وطنية عليا، خاصة أننا ما زلنا نرزح تحت نير الاحتلال.

وفيما يتعلق بالثالث وهو الإغلاق فلقد لجأت إليه حكومتا رام الله وغزة، حيث قامت بإغلاق العديد من الصحف، والمكاتب والمحطات الإذاعية والتلفزيونية الخاصة، لاعتقادها أنها موالية لخصمها، أو من قبيل المحاكاة والمعاملة بالمثل، خاصة أن العديد منها ابتعد عن المهنية والتحدث باللغة الوطنية، ولجأ إلى لغة القذف والتشهير والتخوين، وفق أجندات محددة مسبقاً، يغلب عليها سمة الحزبية والتعصب والانحياز لجهة معينة دون احترام لعقل القارئ، فهي تكيل الاتهامات والشتائم للطرف الآخر ولا تراعي أخلاقيات وآداب المهنة.

وتجدر الإشارة إلى أنه مع توقيع المصالحة في الرابع من آيار (مايو) 2011، تنفس الصحفيون الصعداء، وتوقعوا أن تنقلب الصورة وتصبح أفضل من الوضع الحالي ، حيث أعرب عدد كبير من الصحفيين عن أملهم أن يسير الإعلام الفلسطيني نحو الحرية (مركز الدوحة لحرية الإعلام: 2011)، غير أن شيئاً من ذلك لم يحدث، إذ لا تزال الحريات الإعلامية في الضفة والقطاع متدهورة ، فالانتهاكات تمارس بحق الصحفيين من قبل الأجهزة الأمنية في شطري الوطن بأشكال مختلفة ، ولا تزال الصحف التي تصدر بالضفة الغربية لا تدخل إلى قطاع غزة، والصحف التي تصدر في غزة تمنع من الطباعة والتوزيع في الضفة، ولا يزال أيضاً تلفزيون فلسطين لا يعمل في غزة، وكذلك تلفزيون الأقصى لا يعمل بالضفة، ولا يزال العديد من الصحفيين يعتدى عليهم ويستجوبون ويعتقلون ويضربون ويضيق عليهم، رغم مرور شهور على

توقيع اتفاقية المصالحة، في مخالفة واضحة وصريحة للقانون الأساسي الفلسطيني، وقانون المطبوعات والنشر، والقوانين والأعراف والمواثيق الدولية.

أهم نتائج الدراسة:

تبين من دراسة الوضع السياسي والإطار القانوني المنظم لحرية الصحافة، والانتهاكات التي تتعرض لها الصحافة والصحفيون، والضغوطات التي تمارس عليهم، حجم حرية الصحافة المتاحة في السلطة الوطنية الفلسطينية نظرياً وفعلياً، وقد كشفت الدراسة عن مجموعة من النتائج أبرزها:

1. تعرضت الحريات العامة وحرية الرأي والتعبير خلال فترة الدراسة لأكبر عدد من الانتهاكات، التي لم تجد من يوقفها وفقاً للقانون الأساسي الفلسطيني الصادر عام 2003 والمعدل في آب (أغسطس) 2005، وقانون المطبوعات والنشر الصادر عام 1995، والمواثيق والأعراف الدولية، علماً أن وتيرة هذه الانتهاكات كانت ترتفع وتنخفض وفقاً للوضع الداخلي، وكثيراً ما تأخذ طابع الفعل ورد الفعل، وأحياناً الثأر أو الانتقام لما يحدث من ممارسات أو انتهاكات في الضفة الغربية وقطاع غزة.
2. انحدر الإعلام الفلسطيني بسبب الانقسام – فترة الدراسة- إلى هوة سحيقة، إذ أصبح خطابه يعوزه الكثير من الدقة والموضوعية والمهنية، وانشغل بالصراع السياسي الدائر بين حركتي فتح وحماس، بدلاً من الاحتلال وجرائمه، وهموم المواطن ومشاكله، وأذكى التعصب الحزبي، وأسهم في تشرذم المجتمع، وشجع على رفض الآخر، الأمر الذي أفقده دوره في بناء المجتمع وازدهاره، وإشاعة جو من الألفة والمحبة بين أفراده.
3. تنظم حرية الرأي والتعبير التي تعد حرية الصحافة إحدى صورها، في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية عدد من التشريعات أو المراسيم أو القرارات ، وهذه التشريعات هي: القانون الأساسي الصادر في 2003/3/18، والمعدل في آب (أغسطس) 2005، وقانون المطبوعات والنشر الصادر في عام 1995، والمرسوم الرئاسي الصادر في 19 تشرين الثاني (نوفمبر) 1998 بشأن تكريس الوحدة الوطنية ومنع التحريض، وقرار مجلس الوزراء الصادر في 14 أيلول (سبتمبر) 2004 بشأن نظام ترخيص المحطات الإذاعية والتلفزيونية والفضائية واللاسلكية، علماً أن القانون الأساسي هو الوحيد الذي صدر عن المجلس التشريعي الفلسطيني، وهذا يقتضي عرض الباقي عليه لاتخاذ الإجراءات اللازمة، والعمل على توحيد الإطار القانوني المنظم للعمل الصحفي في فلسطين.

4. رغم وجود العديد من النصوص والمواد القانونية المحلية والدولية التي تؤكد على حرية الرأي والتعبير، وتكفل حرية الصحافة، ومن ذلك المادة (19) من القانون الأساسي، والمواد (2، 3، 4) من قانون المطبوعات والنشر، إلا أن هناك العديد من المواد في القانون الأخير تكبل حرية الصحافة بالقيود ، ومن أبرز الملاحظات عليه:

أ. تعامله بإبهام مع حق الصحفي في الوصول للمعلومات والأخبار والإحصائيات ونشرها وتحليلها، علماً أن هذا الحق يعد من أهم الحقوق في الأنظمة الديمقراطية؛ لأن سائر الحقوق تقوم عليه.

ب. الاشتراط أن يكون رئيس التحرير صحفياً، يتقن لغة المطبوعة التي يرأسها، وألا يكون مسئولاً عن أكثر من مطبوعة، وألا يمارس عملاً آخر فيها أو في غيرها، وأن يكون مقيماً في فلسطين، وهي قيود تشكل انتهاكاً لحرية الرأي والتعبير، التي كفلتها المواد المذكورة .

ت. يأخذ القانون بنظام الترخيص بدلاً من الإخطار الذي تعمل به الدول الديمقراطية ، وهو ما يعد قيداً على حرية الصحافة.

ث. فرض القانون رقابة مباشرة بعد النشر وقبل التوزيع على المطبوعات غير الدورية، وهو ما يمثل انتهاكاً لحرية الصحافة، وتجاوزاً لما جاء حتى في قانون عام 1933 الذي كان هدفه من الإيداع حفظ الدورية في أرشيف دائرة المعارف وليس الرقابة.

ج. حظرت المادة (37) نشر أي معلومات سرية عن الشرطة وقوات الأمن وأسلحتها وأماكن تواجدها وتحركاتها، وهي أمور لها ما يبررها في الدول ذات السيادة لحفظ الأمن القومي، ولكن في الحالة الفلسطينية أسماء قوات الأمن ورتبهم وتنقلاتهم وأسلحتهم معروفة بتفاصيلها لدى جيش الاحتلال الإسرائيلي، لذا لا مبرر لحظرها. كما حظرت نشر وقائع الجلسات السرية للمجلس الوطني ومجلس الوزراء، الأمر الذي يحول دون معرفة ما يجري ومحاسبة ممثليه في السلطتين التنفيذية والتشريعية، إضافة إلى حظر المقالات والأخبار التي تزعزع الثقة بالعملة الوطنية، رغم أن السلطة ليس لها عملة، واستخدمت المادة المذكورة العديد من الألفاظ الغامضة المطاطة التي لا ضابط لها، لاستغلالها في انتهاك حقوق الصحفيين، ومنع تداول الصحف وإغلاقها وتعطيلها، ومنعت دخول المطبوعات التي تصدر في الخارج، مما يعني حرمان المواطنين من الوصول إلى المعلومات، ومعرفة وجهات النظر المختلفة، وهو أمر مستحيل في ظل ثورة الاتصال التي يشهدها العالم اليوم.

5. أجاز قانون المطبوعات ضبط الصحيفة ومصادرتها ليوم واحد بقرار إداري، وخطورة ذلك تكمن في حدوثه قبل المحاكمة وعدم ضمان حق صاحب الجريدة في الاعتراض على أمر

الضبط أو المصادرة والحصول على تعويض في حالة البراءة، وبالتالي تكون السلطة الإدارية قد اعتدت على حرية الصحافة، علماً أن من حقها أيضاً إلغاء الصحيفة، لأسباب إدارية تتعلق بعدم انتظامها في الصدور بعد منحها الرخصة.

6. اشترط قانون المطبوعات إيداع تأمين يكفل أجور العاملين لنصف عام، غير أنه لم يحدد قيمته، ولم يفرق بين تأمين الصحيفة اليومية وغير اليومية كما فعل مع رأس المال، علماً أن الكثير من الدول تعفي صحافتها من هذا الشرط حتى لا تضع عوائق أمام حرية الصحافة.
7. لم يفرق قانون المطبوعات بين حق الرد والتصحيح، ولم يحدد كيفية التعامل معهما إذا زاد حجمها عن حجم المادة التي استوجبت الرد أو التصحيح، خاصة أن القانون أجاز ذلك مجاناً.
8. أجاز قانون المطبوعات الرقابة المنظورة بعد النشر وقبل التوزيع على المطبوعات غير الدورية، وبعد التوزيع على المطبوعات الدورية، كما أباح الرقابة غير المنظورة، حيث تضمنت المادة (37) العديد من الألفاظ والعبارات الغامضة والمطاطة، مثل: الكراهية، والحقد، والعنف، والبغضاء وغيرها، وهو ما يعد قيداً على حرية الصحافة.
9. كبل قانون العقوبات الفلسطيني الصادر عام 1936 حرية الرأي والتعبير، كذلك المرسوم الرئاسي الذي أصدره الرئيس ياسر عرفات في 19 تشرين الثاني (نوفمبر) 1998، بشأن تكريس الوحدة الوطنية ومنع التحريض.
10. لا تزال الوسائل المسموعة والمرئية دون قانون ينظم عملها ، فهي تصدر وفق إذن عمل (ترخيص) سنوي من وزارة الإعلام، وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (182) الصادر في 14 أيلول (سبتمبر) 2004، الأمر الذي أوقع وسائل الإعلام والسلطة في مخالفات، لعدم معرفة كل طرف حقوقه وواجباته.
11. بلغ عدد انتهاكات حرية الصحافة في الضفة والقطاع خلال فترة الدراسة حوالي 499 انتهاكاً، توزعت تقريباً مناصفة بين المنطقتين، بسبب الصراع الدائرة بين حركتي فتح وحماس، واتسام تصرفات كل واحدة منهما بالفعل ورد الفعل، وأحياناً الثأر والانتقام لما يحدث من ممارسات في المنطقة الأخرى.
12. يعد عام 2007 أكثر الأعوام انتهاكاً لحرية الصحافة، مما جعله الأسوأ في تاريخ الإعلام الفلسطيني على مستوى المنطقتين – الضفة وغزة- معاً، وكل منطقة على انفراد، بسبب احتدام الصراع فيه بين حركتي فتح وحماس، تلاه عام 2008 بفارق 34 انتهاكاً، ثم عام 2009 بفارق 15 انتهاكاً، فعام 2010 بفارق 16 انتهاكاً، وأخيراً عام 2006 الذي يعد أفضل الأعوام احتراماً لحرية الصحافة.

13. كشفت الدراسة أن ثلاثة أرباع الانتهاكات التي وقعت بالضفة والقطاع نفذتها جهات رسمية تابعة لحكومتي رام الله وغزة، ضد المؤسسات الإعلامية أو الصحفيين الذين لهم سياسات تعارض توجهاتها أو تخالف مواقفها، في حين يعود الربع الأخير لحالة الفلتان الأمني، وانتشار العشائرية وفوضى السلاح، والتراخي في ملاحقة مقترفي الاعتداء على المؤسسات الإعلامية والصحفيين وتقديمهم للعدالة.
14. بينت الدراسة أن حجم الانتهاكات الرسمية في الضفة الغربية أكبر منه في قطاع غزة، نظراً لاستمرار حكومة رام الله في سياسة الاعتقالات، خاصة عام 2009 الذي شهد حرب الفرقان، وزيادة حدة الخلافات والتجاذبات السياسية بين طرفي الصراع .

ولوحظ أيضاً تصاعدها –الرسمية- في الضفة الغربية من عام 2006- 2009، في حين بلغت ذروتها في قطاع غزة عام 2007، ثم أخذت تنخفض، ويرجع ذلك لحالة الاستقرار التي شهدها القطاع بعد أحداث حزيران (يونيو) من نفس العام، التي انتهت بسيطرة حماس على القطاع.

15. أوضحت الدراسة وجود سياسة ممنهجة في اعتقال الصحفيين واحتجازهم واستدعائهم إذ احتل هذا النوع من الانتهاكات المركز الأول، بنسبة 32.3% من مجموع الانتهاكات، وهو نفس المركز الذي احتله في دراسة سابقة، تلاه التهديد والاعتداء والضرب، بنسبة 24%، ثم اقتحام المؤسسات الإعلامية ومصادرة الأجهزة والمعدات، بنسبة 18.4%.
16. كشفت الدراسة وجود تباين بين نوع الانتهاك والمنطقة الجغرافية عام 2006، حيث توزعت ثلثي الانتهاكات بالضفة على ثلاثة أنواع، في حين توزعت في قطاع غزة على أنواع مختلفة، ومُورست في القطاع أنواع لم تعرفها الضفة. أما عام 2007 فلقد كان أقل تبايناً، إذ لم يبرز إلا نوع واحد –القتل- استخدم في غزة ولم يستخدم في الضفة، ولكن على مستوى حجم كل نوع من الانتهاكات يوجد تباين واضح بين المنطقتين. وفي عام 2008 لوحظ وجود تشابه إلى حد كبير بين الأنواع المستخدمة، وتباين من حيث حجم كل نوع، ونفس الشيء في العامين 2009 و2010، وهذا يؤكد تشابه الحكومتين في استخدامهما لنفس الانتهاكات، واختلافهما في التركيز على أي نوع منها، مما يشير إلى وجود علاقة بين الأوضاع السياسية والأمنية السائدة في المنطقة والانتهاكات التي ترتكب فيها، وهو ما يفسر ظهور بعض الأنواع في عام واختفائها في الأعوام الأخرى مثل: الاختطاف، والقتل، وإغلاق المؤسسات الإعلامية.

17. لوحظ أن انتهاكات حرية الصحافة في قطاع غزة بلغت ذروتها عام 2007، ثم أخذت تتراجع عاماً بعد عام، في حين كانت بالضفة في أدنى مستوياتها عام 2006 لم تتجاوز 18 انتهاكاً، ارتفعت عام 2007 إلى 64 انتهاكاً، ثم أخذت بعد ذلك تتذبذب صعوداً وهبوطاً، وفقاً للأوضاع السياسية والأمنية.
18. تصاعد الانتهاكات وزيادة شراستها أحياناً خلال فترة الدراسة، من المحتمل أنه أدى إلى توسيع دائرة الرقابة الذاتية التي نمت وازدهرت في ظل الفلتان الأمني والصراعات الداخلية، الأمر الذي جعل الصحفي يعيش في هاجس من الخوف يقوده إلى مراقبة إنتاجه الفكري خشية الوقوع في أخطاء تكلفه مصدر رزقه أو اعتقاله أو حتى حياته.

أهم التوصيات:

خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات، أهمها:

1. إنهاء حالة الانقسام التي تسود المجتمع الفلسطيني بشكل فعلي؛ لأنه أحد أهم الأسباب الرئيسة وراء الانتهاكات التي ترتكب بحق حرية الصحافة، خاصة أن العديد منها يدخل في إطار ردود الأفعال والصراعات الحزبية والمناكفات السياسية.
2. دعوة حكومتي رام الله وغزة إلى إفساح المجال أمام حرية الرأي والتعبير، وعمل وسائل الإعلام في كافة مناطق السلطة بحرية بعيداً عن التجاذبات السياسية، حتى تستطيع فضح جرائم الاحتلال، وتكوين رأي عام مناهض له، وتعزيز الجبهة الداخلية، وحشدها في وجه مخططات العدو الصهيوني التي تستهدف البشر والحجر والشجر.
3. تعزيز مبدأ سيادة القانون والفصل بين السلطات، بما يضمن تحقيق التوازن بين حقوق الصحفيين وواجباتهم، بعيداً عن الضغوطات السياسية، والمصالح الفئوية الضيقة السائدة في التعامل معهم.
4. إعادة النظر في التشريعات التي تنظم حرية الرأي والتعبير عامة، وقانون المطبوعات والنشر الفلسطيني خاصة، ومواءمتها مع المعايير الدولية ذات العلاقة، وعرض القانون المذكور على المجلس التشريعي لتعديله أو إلغائه لما يتضمنه من قيود على حرية الصحافة، علماً أن القانون صدر بقرار من الرئيس الراحل ياسر عرفات منذ أكثر من خمسة عشر عاماً.
5. إصدار تشريعات تكفل حماية الصحفيين ، وتردع كل من تسول له نفسه التعرض لهم أثناء قيامهم بعملهم وأداء واجبهم الوطني والقومي في إيصال الحقيقة للناس .

6. توحيد الإطار القانوني المنظم لحرية الصحافة في السلطة الوطنية الفلسطينية، بحيث يضم القوانين والقرارات والمراسيم الخاصة بالمطبوع والمسموع والمرئي، وينسجم بشكل كلي لا جزئي مع القوانين والأعراف والمواثيق الدولية، وفي مقدمتها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ومبادئ جوهانسبيرغ وغيرها، خاصة أن السلطة وقعت عليها والتزمت بتطبيقها.
7. تحريم اعتقال الصحفيين أو احتجازهم أو استدعائهم أو ضربهم أو الاعتداء عليهم، أو اقتحام مؤسساتهم الإعلامية أو منعهم من التغطية والتصوير من قبل الأجهزة الأمنية، وتركهم يمارسون عملهم بحرية ومسئولية، خاصة أن معظم الانتهاكات تتعارض مع القوانين المحلية والدولية، ولا تتناسب مع الممارسات التي تقوم بها الأجهزة الأمنية في الضفة والقطاع.
8. يجب على الصحفيين إلزام أنفسهم بالمعايير الأخلاقية والمهنية ، ومواثيق الشرف الصحفي ، وآداب المهنة، وأن ينأوا بأنفسهم عن المناكفات السياسية، والصراعات الحزبية، والتحريض، والإسفاف، والابتذال ، ورفض الآخر، وكيل الاتهامات جزافاً، وأن يتعاملوا مع الأحداث بموضوعية ومهنية ، وما تمليه عليه ضمائرهم، في جو من الحرية والمسئولية الاجتماعية.
9. تفعيل الجهود المتعلقة بتوفير الحماية لوسائل الإعلام والصحفيين، من خلال نقابة يلتف حولها الصحفيون وتدافع عن حقوقهم، وتوفير بنية قانونية قوية تتواءم مع القرن الحادي والعشرين تضمن الأمن والحرية لهم، وتوطيد العلاقة بينهم وبين منظمات حقوق الإنسان المدافعة عن حرية الرأي والتعبير، وكذلك مع المنظمات والهيئات الدولية التي تعمل في هذا الإطار.
10. تنظيم دورات تدريبية للصحفيين الفلسطينيين في كيفية تغطية الأحداث أوقات الأزمات والصراعات، وفي التشريعات الإعلامية لمعرفة حقوقهم وواجباتهم، وزيادة ثقافتهم القانونية فيما يتصل بممارسة العمل الصحفي.
11. مطالبة النيابة العامة الفلسطينية التحقيق في الانتهاكات كافة التي ارتكبت بحق وسائل الإعلام والصحفيين، وملاحقة المسئولين عنها وتقديمهم للقضاء، والعمل على احترام قراراته، وخاصة قرارات محكمة العدل العليا من قبل الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية، وعدم تقديم الصحفيين للمحاكم العسكرية في نفس المنطقة أيضاً.
12. يجب على الصحفيين أن يحرروا أنفسهم من قيود الرقابة الذاتية، ويخلصوها من هاجس الخوف والذعر والقلق على المستقبل عند روايتهم للأخبار، أو كتابتهم للمقالات والتحقيقات والتقارير والحوارات، فالصحافة هي سجل الأمة ومصدر تاريخها، والصحفيون دائماً في

مقدمة الصفوف، يفجرون الثورات، ويقودون المجتمع نحو الرخاء والاستقرار، لذا هم أكثر من غيرهم تعرضاً للمحن، وسميت مهنتهم بمهنة المتاعب.

13. إلغاء وزارة الإعلام، وتشكيل مجلس أعلى للإعلام ، يكون بمثابة المرجعية الوحيدة لوسائل الإعلام الرسمية وغير الرسمية ، لتعزيز حرية الرأي والتعبير ، وضمان حق الصحفي في الوصول للمعلومات ، وعمل وسائل الإعلام بعيدا عن الرقابة .

المراجع:

1. إبراهيم، محمد سعد (1997): حرية الصحافة: دراسة في السياسة التشريعية وعلاقتها بالتطور الديمقراطي، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، القاهرة.
2. أبو حشيش، حسن (2011): مدير المكتب الإعلامي الحكومي، مقابلة شخصية، 2011/4/22، غزة.
3. أبو ركبة، طلال (2011): مدير مركز رام الله لحقوق الإنسان، مقابلة هاتفية، 2011/4/17، رام الله.
4. أبو هين، ياسر (2011) رئيس تحرير وكالة صفا، مقابلة شخصية، 2011/4/15، غزة.
5. اتفاقية القاهرة (1995): الملحق الأول، البروتوكول الخاص بانسحاب القوات الإسرائيلية وترتيبات الأمن.
6. بعلوشة، حازم (2011): مراسل جريدة الجارديان البريطانية، مقابلة شخصية، 2011/4/24.
7. جريدة الوقائع الفلسطينية ، (1962) : الجريدة الرسمية لقطاع غزة، عدد غير عادي، 29 آذار (مارس) 1962، غزة.
8. جريدة فلسطين ، (2008) : الصحافة الفلسطينية في الضفة الغربية-خائفة ومنحازة ولا ترى إلا بعين واحدة ، شركة الوسط للإعلام والنشر ، 2008/9/5 ،غزة .
9. حجاب، محمد منير (2006): أساسيات البحوث الإعلامية والاجتماعية، ط3، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة.
10. حسين، سمير محمد (2006): دراسات في مناهج البحث العلمي: بحوث الإعلام، عالم الكتب، القاهرة.
11. الدلو، جواد راغب (1995): تنظيم النشاط الصحفي في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية، كتاب رقم 12، وزارة الإعلام، فلسطين.

12.الدلو، جواد راغب (1997): حرية الصحافة في قانون المطبوعات والنشر الفلسطيني لسنة 1995، مجلة الجامعة الإسلامية، المجلد الخامس، العدد الأول، غزة.
13.الدلو، جواد راغب (2008): لغة الخطاب الإعلامي في فلسطين، ورقة عمل غير منشورة، ورشة عمل الخطاب الإعلامي الفلسطيني وكيفية إصلاحه، منتدى الإعلاميين الفلسطينيين، غزة.
14.الدلو، جواد راغب (2011): الإعلام والأمن.. تكامل أم تضاد؟، المكتب الإعلامي الحكومي، غزة.
15.رويتر، كريستوف، زيبولد، ايرمتراود (2001): الإعلام وحرية الرأي في فلسطين، ترجمة عارف حجاوي، مؤسسة هاينريخ بويل ومعهد الإعلام في جامعة بيرزيت، فلسطين.
16.الريماوي، موسى (2010): واقع الحريات الإعلامية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، مجلة الفصلية، العدد 41، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، رام الله.
17.الريماوي، موسى (2011): مدير المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى)، مقابلة هاتفية، 2011/4/23، رام الله.
18.زيادات، عادل (1995): الاتجاهات الجديدة في قانون المطبوعات والنشر الأردني 1993، مجلة بحوث الاتصال، العدد الرابع، الرباط، 1995.
19.السلطة الوطنية الفلسطينية (1995): قانون المطبوعات والنشر، مكتب الرئيس، 25 حزيران (يونيو) 1995، غزة.
20.سيسالم، مازن، وآخرون (1984): مجموعة القوانين الفلسطينية، ج12، ط2، غير معروف، غزة.
21.السلطة الوطنية الفلسطينية (2005)، القانون الأساسي، آب (أغسطس) 2005، رام الله.
22.شمس، رياض رزق الله (1947): حرية الرأي وجرائم الصحافة والنشر، ج2، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة.
23.صباح، فتحي (2011): مراسل جريدة الحياة اللندنية، مقابلة شخصية، 2011/4/15، غزة.
24.عبد الحميد، محمد (1997): البحوث الصحافية، عالم الكتب، القاهرة.
25.عبد العاطي، صلاح (2011): الهيئة الفلسطينية لحقوق المواطن، مقابلة شخصية، 2011/4/17، غزة.
26.عبد المجيد، ليلى (1990): الصحافة في الوطن العربي، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة.

27.الفاصد، أربان (1999): أصوات الصمت، الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، سلسلة رقم (9)، رام الله.
28.فاضل، عبد الصبور (2001): حرية الصحافة في فلسطين: 1994-2001، مجلة كلية اللغة العربية، العدد 19، جامعة الأزهر، القاهرة.
29.الفطافطة، محمود (2010): تأثير الانتهاكات على الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين الفلسطينيين، مجلة الفصلية، العدد 41، تشرين الثاني 2010، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، رام الله.
30.مارتن ، ل.جون ، شودري ، انجوجووفر (1991) : نظم الإعلام المقارنة ، ترجمة علي درويش ، مراجعة محمد محمود رضوان ، ط 1 ، الدار الدولية للنشر والتوزيع ، القاهرة .
31.محمد، حسن (2011): التطورات الأمنية في السلطة الفلسطينية: 2006-2007، www.aljazeera.net.
32.مركز الدوحة لحرية الإعلام (2011): استطلاع رأي، 2011/7/6، غزة/ فلسطين.
33.مركز الميزان لحقوق الإنسان (2000): اعتداءات قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي على حرية الصحافة من 9/29- 2000/11/25، مركز الميزان، غزة.
34.مركز دراسات الشرق الأوسط (2006): تداعيات فوز حماس في الانتخابات التشريعية الفلسطينية 2006 على مستقبل القضية والصراع في المنطقة، عمان.
35.المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان (1995): ملاحظات انتقاديه على قانون المطبوعات والنشر لعام 1995 الصادر عن السلطة الوطنية الفلسطينية، سلسلة (1)، ط1، المركز الفلسطيني، غزة.
36.المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان (4 نوفمبر 2006) الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية 1 أكتوبر 2005- 30 أكتوبر 2006، غزة.
37.المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان (2006): كفاكم انتهاكاً، التقرير السنوي، غزة.
38.المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان (2007): التقرير السنوي، غزة.
39.المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان (2008): التقرير السنوي، غزة.
40.المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان (4 أغسطس 2008): الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية 1نوفمبر 2006- 31 يوليو2008، غزة.

41.المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان (2009): التقرير السنوي، غزة.
42.المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان (4نوفمبر 2009): الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية 1 أغسطس 2008- 31 أكتوبر 2009، غزة.
43.المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان (2010): التقرير السنوي، غزة.
44.المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان (29 ديسمبر 2010): الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية 1نوفمبر 2009- 30 نوفمبر 2010، غزة.
45.المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية/ مدى (2007): التقرير السنوي، رام الله.
46.المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية/ مدى (2008): التقرير السنوي، رام الله.
47.المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية/ مدى (2009): التقرير السنوي، رام الله.
48.المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية/ مدى (2010): التقرير السنوي، رام الله.
49.المسلمى، إبراهيم عبد الله (2008): مناهج البحث في الدراسات الإعلامية، دار الفكر العربي، القاهرة.